الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة أحمد دراية – أدرار

جامعة أحمد دراية - أدرار
Université Ahmed Draia Adrar- alger

كلية العلوم الانسانية والاجتماعية والاسلامية

قسم العلوم الاسلامية

أثر إمام الحرمين على الغزالي من خلال كتابي المستصفى و شفاء الغليل

بحث مقدم لنيل شهادة الماستر تخصص فقه مقارن وأصوله

من إعداد:

- فالكو أحمد
- علي الطالب عبد اللطيف

تحت إشراف الأستاذ الدكتور

- عبد الحميد كرومي

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة
د. عز الدين يحي	أستاذ محاضر (أ)	رئيساً
د. عبد الحميد كرومي	أستاذ محاضر (أ)	مشرفاً مقرراً
د. عمر بن حمان	أستاذ محاضر (أ)	مناقشاً

الموسم الجامعي: 1441هـ-1442هـ/2020م-2021م

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République algérienne populaire et démocratique

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministère de l'enseignement supérieur et de la recherche scientifique

جامعة احمد دراية - ادرار

المكتبـــة المركـــزية

مصلحة البحث البيبليوغرافي

الرقم.....م.م/م.ب.ب/ج.أ/2021

UNIVERSITE AHMED DRAYA - ADRAR

BIBLIOTHÈQUE CENTRALE

Service de recherche bibliographique

N°.....B.C/S.R.B//U.A/2021

شهادة الترخيص بالإيداع

انا الأستاذ(ة): كروصي عبد الحميد

المشرف مذكرة الماستر.

الموسومة بـــ : أثر السلم الحرمين على الغرامات في ضوء كتابي المستطرف وشفاء الغليل.

من إنجاز الطالب(ة): فالكو أحمد

و الطالب(ة): علي الطالب عبد اللطيف

كلية : العلوم الانسانية والاجتماعية والاسلامية.

القسم : العلوم الإسلامية

التخصص: فقه مقارن واصوله

تاريخ تقييم / مناقشة: 17 جوان 2021م.

أشهد ان الطلبة قد قاموا بالتعديلات والتصحيحات المطلوبة من طرف لجنة التقييم / المناقشة، وان المطابقة بين النسخة الورقية والإلكترونية استوفت جميع شروطها.

ويإمكانهم إيداع النسخ الورقية (02) والاليكترونية (PDF).

- امضاء المشرف:

ادرار في 2021/06/28

مساعد رئيس القسم:

د . بكراوي عبد الله
مساعد رئيس القسم مكلف بمابعد التدرج والبحث العلمي

ملاحظة :لاتقبل أي شهادة بدون التوقيع والمصادقة.

بسم الله الرحمن الرحيم

تذكيرة

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ﴿وَلَو شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّة وَاحِدَة وَلَا يَزَالُونَ مُختَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُم﴾

هود:118-119.

نعمل فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه

إهداء

إلى صاحب السرة العاطرة أبي.

إلى من وضعتني على طريق الحياة، وربتني حتى صرت كبيراً أمي.

إلى إخوة الدّرب ، ومن كان لهم بالغ الأثر في دحر الكثير من العقبات والصعاب.

إلى أساتذتي ومن كان لهم الفضل في بلوغ المرام عامة، وأستاذي الدكتور عبد الحميد كرومي، الذي شرفني بالإشراف على هذا البحث مشرفاً،

و د. عز الدين يحي رئيساً، و د. عمر بن حمان مناقشاً بصفة خاصة.

إليهم جميعاً أهدي ثمرة جهدي ، آملاً من الله عز وجل إن يَفِيدَ بما قدَّمنا وأن يوفقنا لما هو قابل.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلِّم

أحمد فالكو

إهداء

اهدي هذا العمل الى من أنارا دربي الوالدين الكريمين، ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا

و الى من هم عضدي، إخوتي الكرام وإلى شيوخي في المنهج

والى من افتخر به ممن كنت تحت اشرافه ولوائه الاستاذ الدكتور

عبد الحميد كرومي

والى كافة اساتذة تخصصنا الميمون ثم إلى الزملاء في ميدان العلم أسأل الله لي ولهم التوفيق

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلّم

علي الطالب عبد اللطيف

مقدمة

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعين به ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد:

علم أصول الفقه علم نافع لقارئه، ورافع لقدره، عليه مدار الشرع، وبه تعرف مقاصده، ويُهتدى إلى أحكامه، وقد اعتنى العلماء به قديمًا وحديثًا؛ لأنه ألصق علوم الآلة بالاجتهاد، وأخصها بالاستنباط، وأعلاها درجة في الوصول إلى المطلوب من الأحكام الشرعية، بل تلك فائدته وثمرته، كما يقول أهل الفن، يقول الإمام الزركشي: "فإن أولى ما صُرفت الهمم إلى تمهيده، وأحرى ما عَنِيَت بتسديد قواعده وتشييده؛ العلم الذي هو قوام الدين، والْمُرَقِّي إلى درجات المتقين. وكان علم أصول الفقه جواده الذي لا يُلحق، وحبله المتين الذي هو أقوى وأوثق، فإنه قاعدة الشرع، وأصل يُرَدُّ إليه كل فرع. وقد أشار المصطفى صلى الله عليه وسلم في جوامع كَلِمِه إليه، ونبَّه أرباب اللسان عليه، فصدر في الصدر الأول منه جملة سَنَيَّة، ورموز خفِيَّة"[1]

لذلك قيض الله تعالى لهذا الدين علماء ربانيين يبينون للناس شرع ربهم بما أتوا من العلم القليل، وكثير من الناس لا يعلمون ولا يعقلون ولا يتدبرون، فكانت حاجة المسلم كبيرة ليعرف كيف يصلح حاله مع ربه ومع إخوانه.. كيف يحب الله ورسوله، وكيف ينال رضوانه وجنته..؟.

فتباروا في الخوض في غماره والنيل من ثماره، يقول الغزالي . رحمه الله .: «وأشرف العلوم ما ازدوج فيه العقل والسمع واصطحب فيه الرأي والشرع، وأصول الفقه من هذا القبيل، فإنه يأخذ من صفو الشرع والعقل سواء السبيل، فلا هو تصرف بمحض العقول بحيث لا يتلقاه الشرع بالقبول، ولا هو مبني على محض التقليد الذي لا يشهد له العقل بالتأييد والتسديد، ولأجل شرف علم أصول

[1] البحر المحيط في اصول الفقه، للزركشي، دار الكتبي، ط1، 1414هـ - 1994م 4/1

الفقه ورفعته، وفر الله دواعي الخلق على طلبته، وكان العلماء به أرفع مكانا وأجلهم شأنا وأكثرهم أتباعا وأعوانا[1]

من هؤلاء العلماء الاصوليين المتكلمين البارزين، إمام الحرمين وتلميذه الإمام ابو حامد الغزالي، اللذان كان لهما دورا في تجديد علوم الشريعة خلال القرن الخامس الهجري.

ومن نعم الله سبحانه وتعالى وفضله علينا، أن وفقنا لدراسة هذا العلم والسير في فلك القاصدين إليه من خلال الالتحاق بمرحلة الماستر في قسم أصول الفقه المقارن، بكلية الشريعة بالجامعة الافريقية، أحمد دراية ادرار، وحيث إنه من متممات الدراسة أن نقدم بحثا علمياً، فقد اخترنا موضوع رأيناه من الأهمية بمكان، يقوم على الاستقراء والدراسة المقارنة التحليلية، يبحث في طبيعة العلاقة بين إمامين من فحول العلماء ومن جهابذة الأصوليين، كوَّنا المادة الأصولية لكثير من الأصوليين من بعدهم.

عنوانه : "**أثر إمام الحرمين على الغزالي من خلال كتابي المستصفى وشفاء الغليل**" .

إشكالية البحث:

تتمثل اشكالية هذا البحث في تساؤلات سنحاول الاجابة عليها من خلال مباحثه وهي:

- ما حقيقة تأثر الامام الغزالي بشيخه إمام الحرمين مقلداً ام مجدداً؟
- كيف يتجلى ذلك من خلال مؤلفاته السابقة واللّاحقة ؟
- وهل كان الإمام الغزالي مستقلاً في مباحثه الأصولية؟

أسباب اختيار الموضوع:

وقد دفعنا إلى اختيار هذا الموضوع، عدة أسباب أهمها:

[1] المستصفى من اصول الفقه، للغزالي، تحقيق :محمد عبد السلام :دار الكتب العلمية، ط1، 1413هـ - 1993م، 4/1

1. سقل الملكة الفقهية الاصولية من خلال كتاب المستصفى ، الذى يعتبر ملاذ ومعين لمن رام الولوج لعلم اصول الفقه.
2. بيان مدى استقلالية الامام الغزالي عن شيخه امام الحرمين، خاصة بعد رحلة البحث عن الحقيقة.
3. إبراز مدى تأثر الإمام الغزالي بشيخه إمام الحرمين.
4. تحدثت الكتب عن الغزالي الصوفي، وأفاضت في ذلك ، فاردنا ان ندلو ولو بالقليل في الحديث عن الغزالي الفقيه الاصولي المنطقي، وكيف أضاف للترات الاسلامي من فيضه، وأخرج علوم أصول الفقه من صفحات الكتب الى صفحات الواقع، ومن المجرد الى المعقول.

الدراسات السابقة:

من بين البحوث السابقة التي لامست هذا البحث، سواء من قريب أو بعيد، نذكر منها:

1. **"المسائل الاصولية التي رجحها الإمام الغزالي في المستصفى مخالفاً ترجيحه لها في المنخول جمعاً ودراسة"**، أريج بنت فهد عابد الجابري، بحث مقدم لنيل شهادة ماجستير، مقدم لقسم الدراسات العليا الشرعية، المملكة العربية السعودية، 2008م،

ملاحظة: باعتبار ان كتاب "المنخول للغزالي" ، ضمّنه اراء شيخه بشكل عام، فالدراسة كانت في صلب موضوع البحث عموما، الاَّ أنها لم تتطرق إلى بعض الجزئيات مثل: طبيعة الخلاف ، وهل هو خلاف حقيقي أم صوري؟

2. **"المسائل الأصولية المختلف فيها بين إمام الحرمين الجويني في البرهان والغزالي في المستصفى جمع ودراسة مقارنة"**، سلمان بن صمايل بن صويمل السلمي، بحث مقدم لنيل درجة العالمية العالية الدكتوراه، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، كلية الشريعة، قسم أصول الفقه، المملكة العربية السعودية.

3. "**موقف الغزالي من آراء القاضي الباقلاني من خلال المستصفى عرض ومناقشة**" غريش صادق، بحث مقدم لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة احمد بن بلة علوم إسلامية قسم فقه وأصول، وهران.
4. "**اثر امام الحرمين الجويني على الامام الغزالي**"، سيتى دوكاية بنت حاج تيباء، بحث مقدم لنيل شهادة؟، كلية الدراسات الإسلامية فرع البنات, 1988م، جامعة الأزهر، والحق أننا حاولنا الاطلاع عليه، لكن تعذر علينا ذلك.

المنهج المتبع في البحث:

في المرحلة الاولى لكل بحث، يتم جمع المادة العلمية المناسبة اولاً، وخلال قيامنا بذلك، اعترتنا بعض الصعوبات، دون ان تحول بيننا وبين ما قصدناه من توضيح ما أشكل، نذكر منها:

- طبيعة ألفاظ كتب الامامين الاصولية المستعصية، الاَّ لمن تدبر وصبر.
- ندرة المادة العلمية بسبب صعوبة الوصول إليها لظروف قاهرة، مما جعلنا نعتمد على المكتبة الشاملة في الكثير من المصادر والمراجع.
- غزارة الانتاج العلمي للإمامين تصّعب من استغراق الاطلاع عليها واستقرائها .

منهج البحث:

للإجابة عن إشكالية بحثنا هذا، اعتمدنا منهج الاستقراء الجزئي والتحليل.

- **من حيث الموضوع:**

أولاً: الاعتماد في الاستقراء على النسخ المضمَّنة برنامج المكتبة الشاملة الاصدار(3.65)،" فالبرهان" لإمام الحرمين ابو المعالي الجويني(478هـ)، و كذلك "المستصفى من علم الاصول "وكتاب "شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل" لمؤلفهما الإمام ابو حامد الغزالي ، وقد اعتمدناهم لأنهم من أهم كتبهم المستبطنة لمنهجهم الاصولي ، ولسهولة الاطلاع عليها وتعذر الحصول على النسخ الورقية المحققة.

ثانياً: جمع المسائل المختلف فيها بين الإمامين عن طريق الاستقراء والتتبع من خلال كتبهم البرهان والمستصفى وشفاء الغليل .

ثالثاً: التعرض في هذا البحث لبعض المسائل الأصولية على سبيل التمثيل لا الحصر.

رابعاً: إيراد بعض المسائل المختلف فيها بين الإمامين في كل باب، وذلك بعرض رأي الإمامين في المسألة مبينا وجه الاختلاف أو الوفاق بينهما، ووجه التأثر، مع التمثيل احياناً.

- **من حيث الشكل:**

أولاً: التهميش على النحو التالي:

- ذكر المؤلَّف ثم المؤلِّف، ثم المحقق ان وجد، ودار النشر والسنة، ثم ذكر الجزء والصفحة. أو ذكر المكتبة الشاملة مباشرة بعد ذكر المؤلَّف و المؤلِّف ثم ذكر الجزء والصفحة، وهو الغالب، وترك التفاصيل لفهرس المصادر والموضوعات.
- إيراد ترجمة مختصرة عند ذكر الاعلام لأول مرة، اسمه ثم كنيته ثم سنة وفاته.
- ذكر سنة الوفاة في المتن، مثال: أبو حامد الغزالي(505هـ).
- كتابة السورة ورقم الآية في المتن، مثال: البقرة 50 وبالرسم العثماني.
- عندما تتكرر الاحالة الى نفس المرجع، مع وجود مرجع اخر، او عدة مراجع فاصلة نكتب: عنوان المرجع، المرجع السابق، ص...

ثانياً: فهرسة الآيات والاحاديث ثم المصادر و المراجع:

- ترتيب الآيات حسب السور تنازلياً من البقرة الى الناس.
- ترتيب الأحاديث حسب الحروف الابجدية.
- ترتيب المصادر و المراجع حسب تصنيف الكتب وأبجدياً.

خطة البحث:

تشمل خطة البحث التي سرنا عليها، على مقدمة ومبحث تمهيدي ومبحثين، لكل مبحث مطلبين، وخاتمة وفهارس علمية على النحو التالي:

المقدمة وتشمل:

أهمية البحث وإشكاليته، وأسباب اختيار الموضوع، والدراسات السابقة.

المبحث التمهيد: ترجمة للإمامين الجويني والغزالي، وفيه مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بالإمام الجويني، وفيه تطرقنا إلى: (اسمه ونسبه ولقبه، مولده ووفاته، شيوخه وتلاميذه)، ثم مؤلفات الجويني الأصولية .

المطلب الثاني: التعريف بالإمام العزالي، وفيه تطرقنا إلى: (اسمه ونسبه ولقبه، مولده ووفاته، شيوخه وتلاميذه)، ثم مؤلفات الغزالي الأصولية .

المبحث الاول: كتابا "شفاء الغليل" و "المستصفى من أصول الفقه" وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بكتاب "شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل" ونعرض فيه الى أهمية هذا المؤلَّف، ومنهج المؤلِّف فيه.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب "المستصفى من أصول الفقه" مكانة هذا المؤلَّف بين كتب علم أصول الفقه، وما تميزت به أقطابه من الشمولية وتقرير مسائله.

المبحث الثاني: تأثر الغزالي بشيخه إمام الحرمين، لأجل إبراز ذلك، اخترنا بعض المسائل التي ذكرها الإمامان في كتبهم كنموذج من خلاله نكتشف مواطن التأثر، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تأثره من خلال كتاب "شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل" نعرض فيه إلى ما اختاره كل إمام في نفس المسألة، وأحياناً إلى أرجحهما، ثم إبراز مدى التأثر، سواء من حيث الوفاق أو من حيث الخلاف، وقد يأتي الغزالي على رأي شيخه ويفصِّل الحكم فيه.

المطلب الثاني: تأثره من خلال كتاب " المستصفى من أصول الفقه"، وانتهجنا فيه ما انتهجناه في المطلب السابق.

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث.

الفهارس العلمية: وهي على النحو التالي:

1- فهرس الآيات القرآنية.

2- فهرس الأحاديث النبوية.

3- فهرس الأعلام.

4- فهرس المصادر والمراجع.

5- فهرس الموضوعات.

مبحث تمهيدي

التعريف بالإمامين

المبحث التمهيدي:

لعلم أصول الفقه رجالات وأعلام بارزة، على فترات مختلفة ومتعاقبة منذ نشأته ومن أبرزهم إمام الحرمين، أبو المعالي الجويني، وكذا الامام أبو حامد الغزالي، وسنعرض للتعريف بهما في هذا المبحث

المطلب الاول: ترجمه الامام الجويني، إمام الحرمين

الفرع الاول: اسمه ونسبه ومولده

اسمه ونسبه: هو أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله ابن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد الطائي

قال الذهبي(748هـ)[1] : "هو الامام الكبير شيخ الشافعية امام الحرمين ابو المعالي عبد الملك ابن الامام ابي محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن حيَّويه الجويني ضياء الدين الشافعي"[2]

قال الأسنوي:(772هـ)[3] "هو ضياء الدين أبو المعالي عبد الملك إمام الحرمين، ابن الشيخ ابي محمد الجويني امام الائمه في زمانهم وأعجوبة دهره واوانه وفي ائمه خرسان بمنزله العين من الانسان" [4]

مولده ووفاته: كان مولده في أربعمائة وتسعة عشر من الهجرة و بالضبط في الثامن عشر من محرم[5] الموافق لثمانية وعشرين والف للميلاد بقريه جوين احدى قرى نيسابور ببلاد خرسان.

وذكر السبكي(771هـ)[1]:" ولد فِي ثامن عشر الْمحرم سنة تسع عشرَة وَأَرْبَعمِائَة، واعتنى بِهِ وَالِده من صغره،لَا بل من قبل مولده.

1 أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، المكنّى بالذهبي، يعمل والده في صناعة الذهب.

2 **سير اعلام النبلاء للذهبي** ، دار الحديث- القاهرة، الطبعة1427هـ-2006م ، ص17

3 أبو محمَّد جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي المصري، الفقيه الأصولي المفسر النحوي العروضي، له تصانيف على المذهب في الأصول

4 **طبقات الشافعية**، عبد الرحيم الأسناوي بتحقيق :كمال يوسف الجود دار الكتب العلمية بيروت لبنان ط1 1987 صفحه 197

5 **تيارات الفكر الاسلامي**، محمد عمارة، دار المستقبل العربي القاهرة ط1 1983 م صفحه 170

وَذَلِكَ أَن أَبَاهُ اكْتسب من عمل يَده مَالا خَالِصا من الشُّبْهَة اتَّصل بِهِ إِلَى والدته، فَلَمَّا وَلدته لَهُ حرص على أَن لَا يطعمهُ مَا فِيهِ شُبْهَة فَلم يمازج بَاطِنه إِلَّا الْحَلَال الْخَالِص...."[2]

مات في ربيع الاول سنه ثمان وسبعين واربعمئة وغلقت الاسواق يوم موته وكسر تلامذته محابرهم واقلامهم واقاموا كذلك عاما كاملا وهم يومئذ اكثر من أربعمئة تلميذ وكان اعلم المتأخرين من اصحاب الشافعي على الاطلاق[3]

مات ببشتنقان قريه على فرسخ من نيسابور وممّا قيل في وفاته:

قلوب العالمين على المقـــــالي وأيام الورى شبه الليالي

أيثمر غصن أهــل الفضل يوما وقد مات أبو المعالي[4]

الفرع الثاني شيوخه وتلاميذه

- **شيوخه:** نشأ رحمه الله في بيت علم وفضل، حيث كان أبوه فقيها محدثا، صاحب تصانيف جليلة، ولذلك قال عنه ابن عساكر(571هـ): "رباه حجر الإمامة وحرك ساعد السعادة مهده وأرضعه ثدي العلم والورع إلى أن ترعرع فيه ونبغ"[5]

فكان أول ممّن تلقى الفقه منه، والده، فكان أثر أبيه عليه كبيرا، حيث أقبل على مصنفات أبيه، وقلبها ظهرا لبطن وتصرف فيها.

1 أبو نصر تاج الدين عبد الوهّاب بن علي بن عبد الكافي، عُرِفَ بالسبكي، فقيه شافعي، ومؤرخ عربي وقاضي القضاة في دمشق.

2 **طبقات الشافعية الكبرى** السبكي، المحقق :د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع،ط2، 1413هـ، 5/ 168

3 **التحفه اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة**، شمس الدين السخاوي ، الكتب العلمية، بيروت، لبنان،ط1 1414هـ/1993م، 212/2

4 تبيين كذب المفتري فيما نسب الى الامام ابو الحسن الاشعري، ابن عساكر، دار الكتاب العربي، بيروت،ط3، 1404 2/ 285

5 موسوعة الاعلام والادباء العرب المسلمين جابر الجيلي دار الجيل بيروت ط1 2005 ص 588

ومن شيوخه أيضا، الفقيه **أبو بكر البيهقي النيسابوري(458هـ)**[1]، وكان له أثره البالغ أيضا على إمام الحرمين ،حتى وصفه بانه: "ما من شافعي إلا وللشافعي في عنقه منه، إلا البيهقي، فانه له على الشافعي منه لتصانيفه في نصرته لمذهبه وأقاوله [2]

اما الحديث، فقد سمعه من والده في حياته، وبعد وفاته سمعه من شيوخ اخرين امثال:

منصور بن رامش (427 هـ) و**أبو سعد** عبد الرحمن بن حمدان النيسابوري النصراوي (433 هـ)

وأما النحو فقد درس كتاب "**أكسير الذهب في صناعه الأدب** " على مؤلفه الشيخ **أبي الحسن علي بن فضال بن علي المجاشعي(224هـ)**[3]

كما حصل الاصول وأصول الفقه على **الإمام الأسفرايني**، يقول السبكي في طبقاته:

"حصل الاصول واصول الفقه، على الاستاذ **الإمام أبي القاسم الاسكاف الأسفرايني(452هـ)**، وكان يواظب مجلسه"[4]

- **تلاميذه:**

رغم انه- رحمه الله- تقلَّد الإمامة باكراً قبل ان يبلغ العشرين من عمره، وذلك بعد تبوئه مكانة أبيه بعد وفاته، إلا أنه شاع صيته في تاريخ الفقه الاسلامي، بصفته أستاذاً ومعلماً، عرف كيف يحسن رعاية تلاميذه، واستمر على ذلك إلى اخر حياته في بلده، حتى أيام الفتنه التي قضاها خارج بلده متجولا بين خرسان و بغداد ومكة المكرمة والمدينة، واشتغل عليه الطلبة، ورحلوا إليه من الأقطار، وكان يحضر مَجْلِسَهُ ثلاثمائة متفقه[5]

و ممن تتلمذ على يديه:

1 وهو احمد ابن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى (ت485هـ)

2 **طبقات الشافعية الكبرى**، للسبكي ، المحقق :د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع،ط2، 1413هـ، 4/ 10

3 نفس المصدر، 5/ 179

4 نفس المصدر ص 175

5 **البداية والنهاية**، ابن كثير ط احياء التراث، دار الفكر، عام النشر 1407 :هـ - 1986 م، 12/ 157

1-**أبو حامد الغزالي(505هـ)**: الملقب بحجه الاسلام، وهو أبرز تلامذته، لما أولاه – شيخه – من اهتمام به لتميزه بين أقرانه.

إلكيا الهراسي (450 هـ): وهو أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري، الملقب بعماد الدين ،كان مفسراً محدثا فقيها أصوليا من ائمة الشافعية، تفقه على أمام الحرمين.

قال عنه عبد الغافر الفارسي(529هـ) [1]: " فحصل طريقه إمام الحرمين وتخرج به فيها وصار من وجوه لأصحاب ورؤوس المعيدين في الدرس وكان ثاني وإن كان الغزالي أحد وأصوب خاطرا وأسرع بياناً وعبارةً منه"[2]

2-**الخوافي (500هـ)**: هو احمد بن محمد بن المظفر، الإمام أبو المظفر الخوافي، نسبه لقرية بنيسابور، تفقه على أبي إبراهيم الضرير، ثم على إمام الحرمين، ولازمه وكان من عظماء أصحابه واخصاء طلابه ... والإمام يعجب بفصاحته، ويثني على حسن مناظرته، و يصفه بالفضل "[3]

وفي الثلاثة الذين سبقوا، قال شيخهم أبو المعالي موازناً وقد تناظروا يوماً أمامه: "التحقيق للخوافي، والجزئيات للغزالي، و البيان لإلكيا " وقال مره اخرى:" الغزالي بحر مغدق ، وإلكيا أسد محدق، والخوافي نار تحرق "[4]

ابن القشيري (514هـ): هو الإمام أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الكريم بن هوزان القشيري النيسابوري النحوي المتكلم... اعتنى به أبوه، واسمعه وأقرأه حتى برع في العربية والنظم و النثر و التأويل... وحصل طريقة المذهب والخلاف، وساد وعظم قدره واشتهر ذكره "[1]

---

1 عبد الغافر الفارسي: هو عبد الغافر ابن اسماعيل ابن عبد الغافر ابن محمد الفارسي من علماء العربيه والتاريخ والحديث من اهل نيسابور.

2 **طبقات الشافعية**، للسبكي، المحقق :د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع،ط2، 1413هـ، 7/ 232

3 نفس المصدر، 6/ 63

4 **نهاية المطلب في دراية المذهب**، ابو المعالي، حققه وصنع فهارسه :أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج،ط1 ، 1428هـ-2007م ، المقدمة ص 220

وممّن جلسوا ينهلون من معينه، ويتزودون من فيضه، عدد كثير من الائمة، يعسر علينا حصرهم، كالإمام **هاشم بن علي بن إسحاق بن القاسم الأبيوردي**(522هـ)، **وغانم الموشيلي** (525هـ)، و**عبد الكريم بن محمد الدامغاني** (545هـ)، و**عبد الجبار بن محمد بن أبي صالح المؤذن** (470هـ)، و**أبو المظفر الأبيوردي** (507هـ)، و**سعد بن عبد الرحمن الأستراباذي** (504هـ) وغيرهم.

مما يذكر في هذا المجال، أن إمام الحرمين، كان أستاذاً بصيراً بتلاميذه، يحسن رعايتهم، ويشجعهم، ويسعد بنباهتهم ونبوغهم"[2]

1 **سير أعلام النبلاء**، للذهبي، **دار** الحديث، القاهرة، الطبعة1427هـ-2006م، 19/ 425

2 **نهاية المطلب في دراية المذهب**، ابو المعالي، حققه وصنع فهارسه :أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج،ط1 ، 1428هـ-2007م ، المقدمة ص 220

الفرع الثالث: مؤلفات الجويني

كغيره من ائمه عصره درس كل فنون العصر وعلومه ما كان يعرف منها بعلوم الوسائل وما كان يعرف بعلوم الغايات وما كان عندهم ما يعرف الان عندنا بمفهوم التخصص بل كان الواحد منهم يعكف على جمله من العلوم ثم يتخصص وينغ في فن من الفنون او بعضها كما هو الحال بالنسبة لإمام الحرمين فقد نبغ في علوم وفنون كثيرة منها:

1-علم الفقه: رغم انه اشتهر بعلم الكلام الى انه في الاصل كان فقيها اصوليا قبل ان يكون متكلما يقول عبد العظيم الديب(1929هـ)1 "... فرايته فقيها من أعلام الفقه الإسلامي عامة والشافعي منه خاصة."2

2-علم أصول الفقه: وهو أول ما تلقاه من أبيه، علمان لا ينفصلان عن كبار الائمة، أصحاب المدارس والتجديد، فإمام الحرمين قد برع وفاق اقرانه وتميز في هذا العلم، حتى صار أحد اركانه الأربعة، قال بن خلدون(808هـ) في مقدمته وهو يتحدث عن أحسن ما كُتب في علم الاصول: "وكان من أحسن ما كتب فيه المتكلمون، كتاب البرهان لإمام الحرمين، و كتاب المستصفى للغزالي، و هما من الأشعرية، وكتاب العهد[3] لعبد الجبار، وشرحه المعتمد لأبي الحسين البصري، وهما من المعتزلة، وكانت الأربعة قواعد هذا الفن وأركانه"[4]. فذكْره كتاب البرهان لإمام الحرمين، ما هو إلا دلالة على أهميته، لِمَا أبلى فيه صاحبه من بلاء حسن، ولم يكن البرهان هو كتابه الاصولي الوحيد، فله أيضا:

1- **التلخيص:** وهو تلخيص لكتاب الباقلاني[5] "الارشاد والتقريب".

1 هو عبد العظيم محمود الديب ت (1929هـ)

2 "**فقه امام الحرمين عبد المالك ابن عبد الله الجويني خصائصه واثره ومنزلته**" عبد العظيم الديب، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط(1988م) ص 679

3 وفي النسخة الباريسية "كتاب العُمد".

4 **تاريخ ابن خلدون**، ابن خلدون، المحقق :خليل شحادة، دار الفكر، بيروت،ط2، 1408 هـ - 1988 م، 1/ 576

5 الباقلاني (402هـ) هو :محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم القاضي أبو بكر الباقلاني البصري، الملقب بشيخ السنة

2- **الورقات في أصول الفقه:** تكلم فيه رحمه الله على خمسه عشر بابا من ابواب اصول الفقه قال الحطاب:(954)[1] " كتاب صغير حجمه، وكثر علمه وعظم، وظهرت بركته"[2]

3- **علم الخلاف والجدل:** فألف في ذلك كتب نذكر منها:

- كتاب الكافية في الجدل: وهو أهم كتب هذا الباب.
- كتاب الأساليب في الخلافيات.
- كتاب أغنية المسترشدين.
- كتاب العُمد.

4- **في السياسة الشرعية:** كتاب الغياثي[3]

5- **في علم الكلام:** ومن اهم كتبه في هذا المجال:

- الشامل في اصول الدين.
- الارشاد الى قواطع الأدلة في اصول الاعتقاد
- العقيدة النظامية في الاركان الإسلامية.
- شفاء الغليل في بيان ما وقع في التوراة والانجيل من التبديل.

لقد خلّف بعده كتباً ومصنفات شملت معظم فنون العلوم الإسلامية فكانت تراثا على سعه ثقافته وتنوع مؤلفاته مما جعل السبكي[4] يستدل بها على وجود الكرامات حسب اعداد الاوراق التي احتوت عليها كتبه ومؤلفاته وقسمت على أيام عمره وساعاته مع ما كان يلقيه في الدروس ويحضره من مجالس التذكير فوجد ان عمره لا يفي بذلك [5].

1 الحطَّاب هو أبو عبد الله شمس الدين محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن حسين الرعيني المعروف بالحطاب ونسبه من المرابطين ونسله موجود بمنطقة قرومة الجزائر، ولد الشيخ بمكة المكرمة

2 "**قرة العين لشرح ورقات امام الحرمين**" للحطاب، ضبط نصه وعلق عليه: جلال علي عامر الجهاني، مقدمة المؤلف، ص5

3 يقصد به كتاب، "غياث الامم في التياث الظلم"

4 نهاية المطلب في دراية المذهب، المرجع السابق، المقدمة ص 212

5 يُنظر الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد، المعروف بابن سعد (230هـ)، المحقق :زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، 343/2

المطلب الثاني: ترجمه الامام الغزالي

الفرع الاول: أسمه ونسبه ومولده.

ا- اسمه ونسبه:

هو الشيخ الامام البحر حجه الاسلام، أعجوبة الزمان زين الدين ابو حامد محمد ابن محمد ابن محمد ابن احمد الطوسي الشافعي الغزالي، صاحب التصنيف والذكاء المفرط[1]

لم يكن للطائفة الشافعية في اخر عصره مثله[2]

قال بن كثير(774هـ):[3]" هو احد ائمة الشافعية في التصنيف والترتيب والتقريب والتعبير والتحقيق والتحرير، وسافر، وله ترجمة مجموعة من كلام الحافظ أبي القاسم ابن عساكر وابن النجار وابن الصلاح وشيخنا الذهبي في تاريخه وغيرهم"[4].

ب- مولده ووفاته:

ولد رحمه الله بطوس، سنه خمسين وأربعمائة، السنه التي توفي فيها الماوردي، وأبو الطيب الطبري، وكان والده يغزل الصوف، ويبيعه في دكانه بطوس، فلمّا احتضر أوصى بولديه محمد واحمد الى صديق له صوفي صالح، يعلّمهما الخط ولما فني ما خلف لهما أبوهما وتعذر عليهم القوت قال: "أرى لكما ان تلجا الى المدرسة كأنكما طالبا علم "قال الغزالي: "فسِرْنا إلى المدرسة نطلب الفقه ليس المراد إلّا تحصيل القوت فأبى أن يكون إلا لله"[5].

"توفي في يوم الاثنين، أربعة عشر جمادى الاخرة سنه خمس وخمسمائة، وقبره بظاهر الطبران قصبة طوس"[6]

1 سير اعلام النبلاء الذهبي، المرجع السابق، 14/ 267

2 وفيات الاعيان، ابن خلكان، المحقق :إحسان عباس، دار صادر – بيروت، 4/ 216

3 أبو الفداء اسماعيل بن عمرو بن كثير القريشي البصري ثم الدمشقي (774هـ)

4 طبقات الشافعيين، ابن كثير تحقيق د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم ، مكتبة الثقافة الدينية، تاريخ النشر 1413 هـ - 1993 م 1/ 533

5 نفس المصدر 1/ 533

6 تاريخ بغداد وذيوله، الخطيب البغدادي، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1 ، 1417 هـ، 27/21

وقد ذكر أبو الفرج بن الجوزي عن أخيه أحمد: "لما كان يوم الاثنين وقت الصبح توضأ أخي أبو حامد وصلّى وقال: علّي بالكفن، فأخذه وقبّله وتركه على عينيه وقال: سمعاً وطاعةً للدخول على الملك، ثم مدى رجليه، واستقبل القبلة ومات قبل الاسفار."[1]

وقال أبو المظفر الأبيوردي(507هـ) يرثيه:

بكى على حجه الاسلام حين قوى. من كل حي عظيم القدر اشرفه
فما لمن يمتري في الله عبرته. على أبي حامد لاح يعنفه
تلك الرزية تستهوي قوي جلدي. فالطرف تسهيره والدمع تنزفه
فما له خله في الزهد تنكره. وما له شبهه في العلم تعرفه [2]

الفرع الثاني: شيوخه وتلاميذه

شيوخه : رغم أنه رحمه الله، لم ينشا في بيت علم إلا أن اباه كان يختلف الى مجالسة العلماء في اوقات فراغه، ويطوف عليهم ويتوفر على خدمتهم، ويجدّ في الإحسان إليهم والتفقه بما يمكنه عليهم، وكان إذا سمع كلامهم بكى وتضرع إلى الله أن يرزقه إبناً يجعله فقيها وواعظا،[3] فرُزق بولدين محمد وأحمد، استجابةً لدعائه، لكن لم يشأ الله ان يشهد بزوغ شمسهما كما سلف الذكر في الفرع السابق.

درس أبو حامد طرفا من الفقه و هو صغير بطوس على شيخه احمد بن محمد الراذكاني، ليتوجه بعدها إلى جرجان، حيث تلقى ودوّن ما سمعه من شيخه أبي نصر الاسماعيلي[4]، فكانت أول أول مرحله جاده له في الطلب، ليعود بعدها الى بلدته طوس، وفي طريقه حدث له ما جعله يحفظ ما دون ويفهم ما علم،[5] فعكف على ذلك ثلاث سنين.

بدأت بزوغ شمس هذا العالم الجليل، لما قدم نيسابور مدينة العلم، بعد بغداد آنذاك ولازم إمام الحرمين، وهو من عرّفْنا شخصيته في المطلب السابق، حتى برع في المذهب الشافعي والخلاف والجدل

1 الثبات عند الممات، ابن الجوزي، المحقق :عبد الله الليثي الأنصاري، مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت،ط1، 1406 1/ 179،178

2 دوله السلاجقة و بروز مشروع اسلامي لمقاومه التغلغل الباطني و الغزو الصليبي، د. علي الصلابي، 357/1

3 الراذكاني: براء مهمله وذال معجمه مفتوحه بينهما الف ثم كاف والف ونون نسبه الى راذكان بلدة بأعلى طوس.(الانساب) 37/6

4 محمد بن الامام أبي بكر احمد بن ابراهيم بن اسماعيل أبو نصر الاسماعيلي (370هـ) الامام المحدث من جرجان.

5 "دوله السلاجقة " علي محمد الصلابي، المصدر السابق، 357/1

والاصول، وكانت العلوم السائدة في عصره، وأعجب إمام الحرمين به وصار أنظر أهل زمانه وواحد أقرانه[1]

وقد أثنى عليه جمع من العلماء، ممن عاصروه أو تأخروا عنه، وانصفوه رغم ما بدى من ردود فعل بعضهم على بعض آرائه، نذكر منهم:

1- الطرطوشي المالكي(520)يقول: " رأيت الرجل وكلمته، رجلا من أهل العلم، قد نهضت به فضائله، واجتمع فيه العقل والفهم وممارسه العلوم طول زمانه"[2]

2- ويقول عبد الغفار الفارسي (529هـ): "محمد ابن محمد ابن محمد ابو حامد الغزالي، حجه الاسلام والمسلمين، إمام أئمة الدين، من لم ترى العيون مثله لسانا وبيانا ونطقا وخاطرا وذكاءً وطبعا"[3]

3- ونقل الصلابي : "ومع أن ابن تيمية(728هـ) نقد الغزالي كثيراً، وفي مناسبات مختلفة، ونقل ردود العلماء عليه، فإنه أنصفه ومدحه"[4]

5- ويقول فيه الحافظ الذهبي (748هـ): " الشيخ الامام البحر حجه الاسلام اعجوبه الزمان زين الدين ابو حامد محمد ابن محمد ابن محمد ابن احمد الطوسي الشافعي الغزالي صاحب التصنيف والذكاء المفرط"[5]

6- اما تاج الدين السبكي (771هـ): " حجه الاسلام التي يتوصل بها الى دار السلام جامع اشتات العلوم، والمبرز في المنقول منها والمفهوم "[6]

ومن أبلغ وأروع ما ذُكر عن الغزالي ما قاله شيخ الأزهر الشيخ محمد مصطفى المراغي: إذا ذكر ابن سينا أو الفارابي خطر بالبال فيلسوفان عظيمان، وإذا ذكر ابن العربي خطر بالبال رجل صوفي له في التصوف آراء لها خطورتها، وإذا ذكر البخاري ومسلم وأحمد خطر بالبال رجال لهم

1 تاريخ الاسلام، للذهبي، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري ، دار الكتاب العربي، بيروت،ط2، 1413 هـ - 1993 م ، 116/35

2 طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، المصدر السابق ، 243/6

3 نفس المصدر، 204/6

4 دولة السلاجقة وبروز مشروع إسلامي لمقاومة التغلغل الباطني والغزو الصليبي، للصلابي، المصدر السابق، ص: 207

5 سير أعلام النبلاء، للذهبي، المصدر السابق، ص267

6 طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، المصدر السابق، 192/6

أقدارهم في الحفظ والصدق والأمانة والدقة ومعرفة الرجال، أما إذا ذكر الغزالي فقد تشعبت النواحي ولم يخطر بالبال رجل واحد، بل خطر بالبال رجال متعددون، لكل واحد قدره وقيمته، يخطر بالبال الغزالي الأصولي الماهر، والغزالي الفقيه الحر، والغزالي المتكلم إمام أهل السنة وحامى حماها، والغزالي الاجتماعي الخبير بأحوال العالم وخفيات الضمائر ومكنونات القلوب، والغزالي الفيلسوف، أو الذي ناهض الفلسفة وكشف عما فيها من زخرف وزيف، والغزالي الصوفي الزاهد وإن شئت فقل: إنه يخطر بالبال رجل هو دائرة معارف عصره[1]

تلاميذه: كان شيخه إمام الحرمين يجلسه أحيانا مكانه، وبعد وفاته خرج الإمام الغزالي الى عسكر[2] وزير نظام الملك،[3] الذي كان له مجلسا يجمع العلماء، فعرفوا قدره بعدما ناظرهم وظهر كلامه عليهم، فتلقوه بالتعظيم والتبجيل، وصار اسمه في الافاق، فكان من نظام الملكي أن ولّاه التدريس في مدرسة ببغداد فقدمها وأعجب الكل مناظرته وما لقي الرجل مثل نفسه[4] وبعد رحلة الزهد عاد إلى التدريس حتى وفاته.

وفي خلال تلك المراحل، العديد من طلاب العلم نهلوا و أخذوا من علمه، حتى أثّر في كثير منهم، خاصة بعد عودته الثانية للحياة العامة، و إلى بيته الذي اتخذ في جواره مدرسه لطلبه العلم[5]، فدرس على يده –رحمه الله– كثير من التلاميذ، بلغ عددهم ثلاثمائة طالب، وذلك في بغداد نذكر منهم:

- **الامام ابو سعد محمد بن يحيى بن منصور النيسابوري**(548هـ):كان إماما بارعا في الفقه والزهد، متقنا متقدما، ويعد من اشهر تلميذة الغزالي وأكبرهم، وكان يقول:" لا يعرف الغزالي وفضله الّا من بلغ الكمال في عقله"[6]

[1] الغزالي بين مادحيه وناقديه، د . يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، ط4 1994م، ص18-19

2 العسكر: عسكر نيسابور المدينة المشهورة بها محله بهذا الاسم.

3 وزير الدولة السلجوقية.

4 تاريخ الاسلام ت. تدمري، للذهبي، المصدر السابق ، 35 /116

5 نفس المرجع ، 35 /118

6 طبقات الشافعية الكبرى، للذهبي، المصدر السابق ، 202/6

• **أبو الحسين جمال الاسلام علي بن المسلم السلمي الدمشقي الفرضي**:(533 هـ)مفتي الشام في عصر و هو أول من درس بالأمينية، المنسوبة لأمين الدولة، وكذا درس في الزاوية الغزالية في دمشق، تفقه على عبد الجبار المروزي(331هـ)، ثم على نصر المقدسي (40هـ)، وبرع في المذهب ولازم الغزالي مدة مقامه في دمشق، كان ثقة المذهب ملازماً للتدريس[1]

الفرع الثالث: مؤلفات الغزالي

لقد كانت بدايته منذ ان كان تلميذ شيخه إمام الحرمين فكان اول ما الف كتاب المنخول وهو باكورة تأليفه في علم الاصول اختصر في اراء شيخه لكن مع ذلك ظلت شخصيته حاضره وقويه ولم يذكر انه الف بعده حتى مات شيخه.

ومن ضمن ما ألّف في شتى العلومالكثير من الكتب والرسائل حتى قال صاحب الاعلام: "له نحو مائتي مصنف"[2] الا ان هناك كتب لم تصح نسبتها الى الغزالي كما ذكر الدكتور عبد الرحمن بدوي، الذي صنفها الى سبعه اقسام، نقتصر منها على ذكر كتب مقطوع بصحه نسبتها الى الغزالي[3].

1- في الفقه:

ألّف "**البسيط في المذهب**" وهو كتاب اختصر فيه كتاب نهاية المطلب في دراية المذهب لإمام الحرمين، ثم ألف الوسيط في المذهب وهو خلاصة البسيط، وألّف بعده الوجيز في الفقه وهو مختصر استهدف به الغزالي المبتدئ ليكون عونا له وللمنتهي ليكون تذكرة له.

2- في أصول الفقه:

- كتاب "المنخول من تعليق الأصول": وهو أول كتاب ألفه في الاصول
- كتاب "تهذيب الاصول": وهو كتاب مفقود أشار اليه في المستصفى.
- كتاب "شفاء الغليل في الشبه والمخيل ومسالك التعليل": وهو الذي نحو بصدد دراسته.

1 سير اعلام النبلاء، للذهبي، المصدر السابق ، 16 /10

2 الأعلام، للزركلي، دار العلم للملايين، ط15مايو 2002 م 7/ 22،23

3 كتاب "مؤلفات الغزالي" عبد الرحمن بدوي، وكالة المطبوعات، الكويت، ط 2 ،1977م

- كتاب "المستصفى من علم الاصول": وقد الفه- رحمه الله- في السنين الاخيرة من حياته[1].

3- في الفلسفة والمنطق والكلام:

- كتاب "مقاصد الفلاسفة": وهو بمثابه مقدمه لكتاب "تهافت الفلاسفة" ويعرض الغزالي في هذا الكتاب مقاصد علم الفلسفة وذكر فيه مصطلحات ومباحث الفلسفة من غير نقد او تحليل قبل ان يقوم بنقض هذه الافكار في "التهافت"
- كتاب "مقاصد الفلاسفة" ،حجة الاسلام أبي حامد الغزالي ، تحقيق وتقديم ،محمود بيجو،ط2000/1، مطبعة الصباح دمشق.
- كتاب "تهافت الفلاسفة": وقد حققه الدكتور سليمان دنيا[2].
- كتاب "معيار العلم": وهو كتاب في علوم المنطق، وهو متمم لدراسة الغزالي العميقة للفلسفة وردِّها إلى الحق.
- كتاب "محك النظر": وهو كتاب جاء بعد سابقه في علم المنطق عمد فيه الغزالي إلى تحويل معاني كتاب "معيار العلم" إلى معاني إسلاميه عربيه[3]

1 قدمت رساله الى الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة يقوم فيها الطالب اسماعيل حسن بن محمد حسن علوان بتحقيق كتاب البسيط في المذهب من أول الكتاب الى اخر كتاب "الطهارة" دراسة وتحقيق تحت إشراف د. إبراهيم بن علي صندقجي.

2 د. سليمان دنيا، كاتب ومفكر اكاديمي مصري، رئيس قسم العقيدة والفلسفة الإسلامية بكليه اصول الدين، بجامعه الازهر سابقا.

3 محك النظر، للغزالي، المحقق :أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ، ص203

المبحث الأول

كتابا "شفاء الغليل" و"المستصفى"

المبحث الأول :كتابا شفاء الغليل والمستصفى.

على تنوع مؤلفاته –رحمه الله–كما سلف الذكر، وكثره تصانيفه، من الكتب والرسائل سواء الثابت منها أو المنحول، فإنها تكشف عن عبقريته وموسوعيته، ومعالجته الشمولية حاجات المسلمين، فقد صنف في أمّهات الكتب في مختلف المواضيع، وسنركز في بحثنا هذا على أهم مؤلفاته الأصولية، الصحيحة النسب اليه.

المطلب الاول: كتاب شفاء الغليل

وهو كتاب ثبتت نسبته اليه، وعنوانه الكامل "شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليم" هكذا أورده الغزالي –رحمه الله–في خاتمة الكتاب، وقد أحال عليه في المستصفى[1]، فبعد أن ألّف أولى مؤلفاته في علم أصول الفقه[2] ،في حياة شيخه إمام الحرمين على القول الصحيح[3]، والذي اختصر فيه اراء شيخه في الاصول[4]، حيث عمد إلى تأليف كتابه "شفاء الغليل" الذي أفصح فيه عن مدى عمق تفكيره، وفراسته واستقلالية فكره، ذكر الشاطبي: "انه قد تقدم كثيرا في التنقيح والتطوير، في كتابه شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل"[5]

وتَكْمن أهمية هذا الكتاب، في التفصيل الدقيق الذي سلكه في شرح معنى العله والاصل، والقياس والدلالة وفرّق بين القياس والعلة وبين العلة والدلالة كما قرب الصورة للمسترشد بالأمثلة والتطبيقات لمسائل التعليل والقياس فبالمثل يتضح المقال.

وقد بين الغزال منهجه من كتاب الشفاء فقال:" فاني سقت الكلام في هذا الكتاب على نهاية الانقباض عن التعرض لما اشتمل عليه كتاب "المنخول من تعليق الاصول"[6] وقد احتوي هذا المؤلَّف على خمسة أركان:

---

1 المستصفى، ابو حامد الغزالي، تحقيق :محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية،ط1، 1413هـ - 1993م، ص312

2 وهو كتاب: المنخول في تعليق الاصول .

3 "طبقات الشافعية الكبرى" للسبكي، المصدر السابق، 225/6

4 نظرية المقاصد عند الشاطبي، الشاطبي، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ط2،1412هـ - 1992م ، ص37

5 في هذا يقول الغزالي" أنه النهاية في الوفاء، في طريقة إمامي فخر الاسلام إمام الحرمين قدس الله روحه"

6 شفاء الغليل، ابو حامد الغزالي، المحقق :د. حمد الكبيسي، مطبعة الإرشاد – بغداد،ط1، 1390 هـ - 1971 م. ، ص8

أولها معرفة طريق كون الوصف الجامع علة: ويضم خمس مسالك، النص من جهه الشارع، والتنبيه والإيماء، اثبات الوصف كونه علة بالإجماع، الاستدلال على كون الوصف علة بالمناسب المؤثر والمناسب الملائم، وإثبات كون الوصف علة بالاطراد والانعكاس.

ثانيها العله: ويتضمن القول في بيانها ما يصلح أن يكون علة، وبيان وجه إضافة الحكم إلى العله، وكذا مسألة تخصيص العلة الشرعية و مذاهب الأصوليين فيه، والبحث في الفرق بين العله والشرط، وبين معنى السبب في اصطلاح الفقهاء.

ثالثها الحكم: ويتضمن القول في بيان الحكم من أركان القياس، ومسائل لا تثبت بالقياس الشرعي في القضايا العقلية واللغوية، و مسألة البقاء على الحكم الأصلي قبل الشروع، وهل يعرف بالقياس؟

رابعها الاصل: ويتضمن شروط الأصل، وبيان قول الفقهاء: إن هذه المسألة خارجة عن القياس .

خامسها الفرع: فبين فيه شرائط الفرع من وجوب تقديم الأصل على الفرع وان لا يكون منصوصا عليه [1]الى غير ذلك.

من خلال هذا الكتاب أراد الغزالي ان يعكس رؤاه وتصوراته لفترة معينة من حياته العلمية، فاعتمد أسلوب المناظرة والالزام بالحجة منهجا، واتخذ طريقة السؤال والجواب في عرض المسألة وفهمها، واحيانا يتخيل معترضا ثم يرد عليه، منطلقا في ذلك مما نقله عن شيخه أبي المعالي في كتابه "المنخول"، او مبينا عوار ما ذهب إليه بعض الخصوم المستدلين بكلام أبي زيد(367هـ)[2] –رحمه الله– ومجملياً ما انسدل عن كلامه من التعقيد والإبهام، يقول– رحمه الله– في افتتاحية الكتاب:" فإني سقت الكلام في هذا الكتاب على نهاية الانقباض، عن التعرض لما اشتمل عليه كتاب" المنخول من تعليق الأصول... وانجبت على تقرير أمور خلت عنها هذه الطريقة ،وقد أحوج إلى استقصائها كلمات تداولتها ألسنة المتلقفين من كتب القاضي أبي زيد الدبوسي– رحمه الله– فغلب على كلام الخصوم في مجال الجدال والخصام، وقد انسدل على وجهها جلبات من التعقيد والإبهام، فأورث ذلك

[1] المصدر السابق، مقدمه التحقيق.

[2] **هو** ابو زيد الدبوسي فقيه مجدد يرفض التقليد والجمود يقول: "التقليد راس مال الجاهل"

على المعترضين خبطاً في الكلام، فوقع الكشف على عوارها..."[1] وفي هذه اشارة الى ان الامام رد عن أبي زيد الدبوسي في باب العلة والقياس، حتى أنه كان مقصداً من مقاصده وهدفاً من أهدافه، لتصنيف هذا الكتاب.

[1] شفاء الغليل، لابي حامد الغزالي، المصدر السابق، ص9

المطلب الثاني: كتاب المستصفى.

من الكتب التي صحت نسبتها الى الإمام الغزالي، ويعتبر أهم مؤلفاته في علم أصول الفقه على طريقه المتكلمين، في علم اصول الفقه، وقد ضمنه خلاصه ما استقر عليه من الآراء الأصولية، ويعد ركنا مهما من اركان التأليف في هذا العلم، وقد اشار ابن خلدون في مقدمته، مشيرا الى ذلك فقال:" وكان من احسن ما كتب فيه المتكلمون: كتاب البرهان لإمام الحرمين، والمستصفى للغزالي، وهما من الأشعرية، وكتاب العهد لعبد الجبار، وشرحه المعتمد لأبي الحسين البصري، وهما من المعتزلة، وكانت الأربعة، قواعد هذا الفن واركانه"[1] ويمكن ان يضاف الى هؤلاء الأربعة، القاضي الباقلاني، اذ هو اسبقهم، وقد اعتمد عليه الامام الجويني والامام الغزالي في مؤلفاتهم ومصنفاتهم الأصولية.

وقد كان لهؤلاء الذين سبقوا، الفضل في تأسيس طريقة المتكلمين وبسطها، وكان الغزالي خاتمهم، فقد اجتمعت لديه زبدة كلامهم في كتابه المستصفى، كما يعتبر الكتاب اختصارا لكتاب "تهذيب الاصول" الذي يميل فيه إلى الاستقصاء، ويفوق كتاب " الذي يميل "المنخول"، الذي يميل فيه الى الاغتصاب، فيكون بذلك قد دخل علم الاصول في كتابه "المنخول"، ثم هذّبه في كتاب "التهذيب"، واخيراً صفّاه في هذا الكتاب الذي سماه "المستصفى من علم الاصول"، وقد اشار الغزالي الى ذلك في مقدمه هذا الكتاب قائلاً:" اقترح علي طائفه من محصلي علم الفقه، تصنيف في اصول الفقه، اصرف العناية فيه الى التلفيق بين الترتيب وتحقيق، والى التوسط بين الاخلال والاملال، على وجه يقع في الفهم دون كتاب "تهذيب الاصول"، لميله الى الاستقصاء والاستكثار، وفوق كتاب "المنخول"، لميله الى الايجاز والاختصار، فأجبتهم الى ذلك مستعينا بالله"[2]

وقد سلك الغزالي- رحمه الله- في ترتيبه لمباحث اصول الفقه في هذا الكتاب مسلكا جديدا، حيث شبه اصول الفقه بشجره مثمرة، وحتى تأتي اكلها لا بد من توفير اربعه امور:

أولاً الشجرة: وتكون مثمرة وهي: الأدلة الشرعية، الكتاب والسنه والاجماع.

ثانياً الثمرة :وهي الأحكام المتمثلة في الوجوب والحظر، والندب والكراهة والإباحة، والحسن والقبح ، والقضاء والاداء، والصحة والفساد وغيرها.

1 تاريخ ابن خلدون، لابن خلدون، المرجع السابق، ص576

2 المستصفى من اصول الفقه، لأبي حامد الغزالي، ص4

ثالثا طرق الاستثمار: وهي دلالات الالفاظ ووجوه دلاله الأدلة وهي اربعه ايضاً: إذ الاقوال اما ان تدل على مدلولها بصيغتها ومنظومها، او بفحواها ومفهومها، او باقتضائها وضرورتها، او بمعقولها ومعناها المستنبط منها .

رابعا المستثمر: وهو المجتهد، ولا بد له من شروط وصفات واحكام.

وقد وصف –رحمه الله– كتابه وصفا دقيقا فقال:" وجمعت فيه بين الترتيب والتحقيق لفهم المعاني، فلا مندوحة لاحدهما على الثاني، فصنفته اتيت فيه بترتيب لطيف عجيب، يطلع الناظر في أول وهلة على جميع مقاصد هذا العلم"[1]، فشجره الغزالي لخص حقيقه العلم في قضايا الاحكام والأدلة، وطرق الاستنباط، والمجتهد والمقلد، وصارت هذه الاقطاب الأربعة، هي التي عليها مدار العلم، بمجموعها وتسلسلها ونظامها الفريد، فكانت اضافه منهجيه اضافها الغزالي الى ما نقله عن المتقدمين، امثال: ابن حزم الظاهري(456هـ) والامام ابو الحسن الاشعري(379هـ)، والقاضي ابو بكر الباقلاني (402هـ)، بعد نقده للفلاسفة، و لعل هذا ما جعل ابن خلدون يصف الغزالي بانه نقطة التحول من طريقة المتقدمين القائمة على جملة من المبادئ أهمها:" بطلان الدليل يؤذن ببطلان المدلول" والتي خالف فيها الغزالي من تقدمه، و فتح الباب لطريقة المتأخرين التي انبنت على مبدأ:" أن بطلان الدليل غير مؤذن ببطلان مدلوله"، وصار يطلق عليها طريقه المتأخرين، وقد وصف ابن خلدون هذا التحول بقوله:" ولم يعتقد بطلان المدلول من بطلان دليله كما صار اليه القاضي(الباقلاني)، فصارت هذه الطريقة من مصطلحهم مباينة للطريقة الأولى وتسمى طريقة المتأخرين"[2] إلى غير ذلك من المبادئ التي تنبني على ازدواجيه العقل والنقل في دراسة شتى العلوم الشرعية.

فبهذا يكون الغزالي قد جمع في كتابه " المستصفى"كل المسائل الأصولية في حله لم يسبق لها مثلا في ترتيبها ووضوح معناها.

وقد يكون أهم معيار لقياس أهمية الغزالي في هذا المجال النظري، وأثره في الفكر الإسلامي عامة، وفي علم اصول الفقه خاصة، اما في الفكر الإسلامي فقد تأثرت العلوم الإسلامية بموقف الغزالي فادخل المنطق ضمن مباحثها فانفتح بذلك الفكر الإسلامي على فكر الاخرين دون ان يذوب فيه

1 المرجع السابق، ص4

2 تاريخ ابن خلدون، لابن خلدون،ص590

ولعل هذا ما نستشفه من قول ابن تيمية عن هذا الاثر:" ولكن بسبب ما وقع منه- أي الغزالي- وغير ذلك سار كثير من النظار يدخلون المنطق اليوناني في علومهم حتى صار من سلك طريق هؤلاء من المتأخرين يظن انه لا طريق الا هذا"[1]ولعل موقف الغزالي من المنطق والمقدمة المنطقية التي افتتح بها كتاب المستصفى اثار ردود فعل متباينة سواء داخل علم اصول الفقه او خارجه اما موقف الاصوليين فنجد فريق من المالكية وغيرهم اختار الاقتداء بالغزالي في وضع مقدمة منطقيه في كتبهم الأصولية ومنهم:

- ابن قدامه(620هـ) في كتابه روضة الناظر وجنة المناظر رغم انه لم يكن متكلما ولا منطقيا مثل ما ذكر الطوفي" يعرف ذلك باستقراء تصانيف الناس وبهذا تبين ان الشيخ ابا محمد كان في كتابه متابعا لابي حامد"[2]
- عبد الله محمد العبدري (626هـ) بدا فيه متأثرا بالمنطق على غير عاده الفقهاء ولذلك قال عنه المراكشي (695هـ)"كانت له مشاركة في فنون من العلم كالفقه وأصوله والعربية وغير ذلك وولوع بالمنطق حتى شرح كتاب المستصفى"[3]
- ابن الحاجب(646هـ) فقد استهل كتابه "منتهى الوصول والامل في علمي الاصول والجدل" بمقدمه منطقيه على غرار مقدمه المستصفى"[4]

واخرون تأثروا بهذه المقدمة المنطقية أمثال القرافي(684هـ) في كتابه" شرح تنقيح الفصول"، وسار على الطريقة نفسها الاصفهاني الشافعي(688هـ) في شرح" المحصول" للرازي، وتواصل العمل بذلك في القرن الثامن للهجري كما هو الحال بالنسبة لابن عرفة(803هـ) إمام جامع الزيتونة بتونس وهي مرحله مهمة من مراحل دمج تدريس المنطق ضمن دروس الفقه المالكي بفعل امتزاج المنطق ببحث

[1] مجموع الفتوى، ابن تيمية، المحقق :عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: 1416هـ-1995م ،185/9

[2] شرح مختصر الروضة ،نجم الدين الطوفي، المحقق :عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة،ط1، 1407 هـ / 1987 م، ص100

[3] السفر الخامس من كتاب الذيل، للمراكشي، المحقق :إحسان عباس، دار الثقافة ، بيروت، لبنان، ط1، :1965م، 588/2

[4] يقول الطوفي: «ولم نعلم أحدا تابع أبا حامد من المتأخرين على إلحاق المنطق بالأصول إلا ابن الحاجب» شرح مختصر الروضة، ص100

علمي أصول الفقه والدين[1] و امتد العمل بذلك حتى القرن التاسع الهجري وقد ترتب على انتشار المنطق وتعليمه والتأليف فيه وادخال مقولاته ومبادئه في كتب الاصول نتائج كثيره ومتنوعه منها:

- ادراج معرفه المنطق ضمن شروط الاجتهاد وقد نقل ذلك عن الرازي[2]
- عد بعض العلماء المتأخرين ان تعلم المنطق فرض كفاية،3 وبناء عليه ادخل في علوم التدريس لطلاب العلم.

ومع كل ما تقدم ينبغي الإشارة الى ان مزج المنطق بعلم اصول الفقه لم يكن محل اتفاق العلماء حتى ان بعضهم اسقط المقدمة المنطقية من بداية كتاب "المستصفى"2نبذاً للمنطق فمنهم من عدها من البدع الحادثة التي لم يعرفها الصحابة والسلف كابن الصلاح(643هـ) معلقاً على عباره المستصفى وهي:" هذه مقدمه العلوم كلها ومن لا يحيط بها فلا فقه له بعلومه اصلاً " بالإنكار وان دل ذلك على شيء انما يدل على حدة الصراع الطويل بين خصوم المنطق وانصاره الا ان الواقع اثبت مدى جدّية واهميه علم المنطق عند المتأخرين يقول محمد الطاهر بن عاشور: " واما الكلام فلأن علم الكلام اسم للعمل الجامع لتحقيق مدارك العلوم النظرية بوجه لا يخالف الاصول الشرعية فهو قد اودع- أي الغزالي- مسائل المنطق والفلسفة بعد تجريدها مما يجافي الدين"[3]

ولما كان كتاب" المستصفى" اخر كتب الامام الغزالي الأصولية تصنيفاً فهو خلاصة ما انتهى إليه بعد الرحلة الطويلة التأملية التي افضت به الى تأملات فكريه كان لها بالغ الاثر على خلفيته المعرفية وهذا ما يؤكده صاحب " تاريخ مدينه دمشق" بعد ان تحدث عن خلوته فيقول: " ثم حكى انه راجع العلوم وخاض في الفنون وعاود الجد والاجتهاد في كتب العلوم الدقيقة والتقى بأربابها حتى انفتح له ابوابها"[4]

1 المختصر في المنطق، ابن عرفة، ضمن رسالتان في المنطق، تحقيق سعد غراب، تونس ط 1976، ص 59

2 كما فعل الامام ابن قدامه في الروضة

3 حاشيه التوضيح والتصحيح لمشكلات كتاب التنقيح، محمد الطاهر بن عاشور، مطبعة النهضة، تونس، ط1، 1341هـ ،ص5

4 تاريخ دمشق، لابن عساكر، المحقق :عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع عام النشر 1415 هـ - 1995 م ، 203/55

المبحث الثاني

تأثر الغزالي بشيخه إمام الحرمين

المبحث الثاني: تأثر الغزالي بشيخه إمام الحرمين

المطلب الاول: تأثره من خلال كتاب "شفاء الغليل في بيان الشبه والخيل ومسالك التعليل"

مما لا ريب فيه أن الغزالي قد ألّف كتابه "شفاء الغليل" بعد كتابه المنخول، يقول الدكتور أحمد الكبيسي(2002م)[1] في مقدمه تحقيقه لكتاب شفاء الغليل:" ثم ألّف الغزالي بعد المنخول كتابه شفاء الغليل"[2] وقد اعتمد المؤلِّف في كتابه أسلوب المناظرة والإلزام، بالحجة وعرض البراهين، في تناوله للمسائل الأصولية، ويستعمل أسلوب السؤال والجواب، وكأنه في هذا الكتاب ركز على صياغة منهج متميز في المناظرة والمجادلة، ويبدأ هذا بقوله: "خيال وتنبيه" ثم يجيب على هذا الخيال.

ومن امثله ذلك قوله: "فان قيل: فهل من فرق بين القياس والعلة؟ قلنا نعم: فان العله في تصورها لا تستدعي أصلاً وفرعاً ولكن إذا ذكرت السبب المؤثر في الحكم فقد ذكرت علة الحكم و العلة في الأصل عبارة عما يتأثر المحل بوجوده ولذلك سمي المرض علة"[3]

هذا ما يطلق عليه أسلوب المدرسة الجوينية القائمة على الحوار والجدل والمناظرة و اتباع منهج مناقشة آراء من سبقه من العلماء بالموافقة أو المخالفة وترجيح ما يراه صواباً، بمجموعة من القرائن والأدلة، سواءً كانت نقلية أو عقليه.

بالوقوف على مسائل هذا الكتاب، وأقصد أركانه الخمسة، التي بناه المؤلِّف عليها، يتجلى لنا مدى تأثر الإمام الغزالي بطريقه شيخه أبو حامد، في تناوله لمسائل القياس و العلة والدلالة، إلَّا أن تميز استقلالية فكره، كان واضحاً من خلال بعض المسائل الأصولية، يقول رحمه الله في افتتاحية هذا الكتاب: "فإني سقت الكلام في هذا الكتاب على نهاية الانقباض عن التعرض لم اشتمل عليه كتاب المنخول من تعليق الاصول مع أنه النهاية في الوفاء بطريقة إمامي فخر الاسلام إمام الحرمين قدّس الله روحه"[4].

---

[1] الدكتور حمد عبيد الكبيسي ولد سنة 1933م في مدينة كبيسة نال الماجستير والدكتوراه عام 1969من الازهر الشريف عن رسالة الدكتوراه المكونة من كتابين الأول: شفاء الغليل للأمام الغزالي والثاني: مقدمة كتبها بعنوان مسالك التعليل عند الأصوليين والامام الغزالي .

[2] مقدمة تحقيق كتاب شفاء الغليل، ابي حامد الغزالي ص23

[3] شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل امام الحرمين، 20/1

[4] نفس المصدر، 8/1

ومن أمثلة ذلك:

الموضع الأول: قياس الطرد.

قال رحمه الله:" قياس الطرد صحيح والمعنى به: التعليل بالوصف الذي لا يناسب على الحد الذي قدمناه في بيان المناسبات"[1].

ثم يسترسل في الكلام ليشر بعدها إلى أن هذا ما ذهب إليه أبو زيد (430هـ) وإمام الحرمين (478هـ) في قوله: "كأبي زيد رحمه الله وأستاذي إمام الحرمين رضي الله عنه من القائلين به إلَّا أن إمام الحرمين كان يعبِّر عن الطرد الذي لا يناسب بالشبه ويقول: " الطرد باطل والشبه صحيح وأبو زيد يعبر عن الطرد بالمخيل وعن الشبه بالمؤثر ويقول: "المخيل باطل والمؤثر صحيح "[2].

فالمتتبع إلى كتب الشيخين الأصولية يتبين له جلياً أنهما يميلان إلى الجدل يذُبَّانِ عن المذهب السنِّي على طريقة المتكلمين وسنأتي في هذا البحث على ذكر بعض المواضع التي ذكر فيها الإمام الغزالي شيخه إمام الحرمين مبينين وجوه الإتباع أو التعقيبات أو بيان ما استقل به الغزالي في هذا المصنف هذا وإن كان الأمر يستعصي على العدِّ والحصر إلَّا أن التمثيل فيه الغنى.

جاء في افتتاحية كتاب" شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل" أن الامام ابو حامد رحمه الله اشار الى أنه كان مقتديا بشيخه في منهجه لترتيب مسائل هذا الكتاب في الامام الجويني رحمه الله كان من السباقين الاوائل الذين ما اورد مساله في باب القياس تحتاج الى تمثيل الا مثل لها حيث كان ضرب المثال الفقهي الواقعي ميزه ظاهره في كتبهم قال أي أبو حامد:" فاني سقت الكلام في هذا الكتاب على نهاية الانقباض عن التعرض لما اشتمل عليه كتاب "المنخول من تعليق الاصول"[3]. مع أنه نهاية في الوفاه بطريقة إمامي فخر الإسلام إمام الحرمين قدَّس الله روحه"[4].

أما الموضع الثاني: في حديثه عن حجية الطرد وما كان يصطلح عليه إمام الحرمين، فبعد أن ذكر المعترضين على الطردية الذين اعتبروه مذهب مبتدع خارج عن أقاويل أكبر العلماء، ساق الدليل على أنه مذهب أكابر العلماء كالشافعي وأبي حنيفة ومالك رضي الله عنهم، وهم جمهور العلماء،

[1] نفس المصدر السابق، 309/1؛310

[2] نفس المصدر ، 310/1

[3] للإمام ابو حامد الغزالي، أول كتاب ألّفه ضمّنه آراء شيخه الجويني

[4] شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل امام الحرمين، 8/1

رغم أنهم اختلفوا في تحديد المصطلح الذي أدى إلى اختلافهم في العمل به، فذكر رحمه الله أن أبا زيد الدبوسي وإمام الحرمين رحمهم الله من القائلين بالطرد إلَّا أن إمام الحرمين كان يعبر عنه بالوصف الذي لا يناسب ويقول الطرد باطل والشبه صحيح و أبو زيد يعبِّر عن الطرد بالمخيل وعن الشبه بالمؤثر ويقول: المخيل باطل والمؤثر صحيح"[1] وهنا يؤكد رحمه الله ان الخلاف خلاف الفاظ وعبارات لا معنى له، وبالتالي العبرة بالمعاني لا بالألفاظ والمباني.

الموضع الثالث: الذي ذكر فيه إمامه-إمام الحرمين- عندما تحدث عن خلاف الأصوليين في مستند فهم العلة، باعتبار طريق الأولى، وساق في ذلك مثال تحريم ضرب الوالدين، حيث اعتبره البعض ليس بقياس، وقال آخرون أنه قياس، ويُدرك ذلك من خلال فحوى اللفظ، ثم اشار إلى رأي شيخه إمام الحرمين بقوله: " وقال اخرون مفهوم من سياق الآية: "وهو الذي كان يشير إليه إمامي رضي الله عنه"[2] ثم يرد على ذلك معقبا عليه في تفصيل المسالة باعتبار أنها تحتمل أن تكون قياساً، إلَّا أنها استندت الى دلالة نفس اللفظ يقول: " فلا وجه لتسميته قياسا إن استند الى فهم عله الملفوظ ووقوع المشاركة بين الضرب والتأفيف في علة تحريمه... وانما القياس عبارة عن اثبات مثل حكم الأصل في الفرع لمشاركته اياه في العله"[3]

الموضع الرابع: الذي أشار فيه رحمه الله إلى شيخه، عندما مثَّل لقياس الشبه[4] بمسألة التبييت والتعيين في الصوم[5]، فبعد أن بسط المسالة، على أنه صوماً مفروضاً فافتقر الى التبييت كالقضاء، فإن قال المعارض: إنه صوم عين، فلا يفتقر الى التبييت كالتطوع، قال رحمه الله:" و قولهم صوم عين، فلا يفتقر الى التعيين من قبيل المؤثر... أما استعماله في مسالة التبييت فهو من قبيل الطرد.. "[6] ثم يسترسل مستغربا مستفسراً، عن وجه المناسبة بين كونه فرضا وبين كونه مفتقرا الى التبييت، وبالتالي بين الفرد والنفل.

---

[1] نفس المصدر السابق، 310/1

[2] نفس المصدر، 53/1

[3] نفس المصدر السابق، 53،54/1

[4] وقد عرفه الجويني في الورقات من أصول الفقه، " قياس الشبه: هو الفرع المتردد بين أصلين فيلحق بأكثرهما شبهاً"، شرح الورقات، عبد الكريم الخضير، 14/4

[5] المبحث التمهيدي للبحث: ص1

[6] شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل امام الحرمين، 322/1

ثم عرض قول إمامه رحمه الله، الذي كان يقول بهذا القياس في المسالة حيث قال: " فكان – إي الجويني– يقول بهذا القياس في مسالة التبييت، ويقول أنه تشبيه وليس بطرد"[1].

قال ابن رشد[2]: "والسَّبَبُ فِي اخْتِلافِهِمْ : تَعَارُضُ الآثَارِ فِي ذَلِكَ; أَمَّا الآثَارُ الْمُتَعَارِضَةُ فِي ذَلِكَ : فَأَحَدُهَا : مَا خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ حَفْصَةَ أَنَّهُ قَالَ – عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ – ﴿مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلا صِيَامَ لَهُ ... ﴾[3] وَالثَّانِي : مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: ﴿ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – ذَاتَ يَوْمٍ : "يَا عَائِشَةُ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ ، قَالَ فَإِنِّي صَائِمٌ ﴾[4] .

وعليه ذهب أبو حامد رحمه الله مذهب شيخه في المسالة، فكان موافقاً له ومؤيدًا، ومتأثراً به وهو ما ذهب اليه الشافعية

الموضع الخامس: حيث تحدث عن اختلاف بعض المصطلحات باختلاف الامصار في استعمال ألفاظ مختلفة حسب الاعراف والألسنة، لذا لزم ان نكلم القوم بلسانهم، ويراعى المؤثر من الاوصاف، بعد ان يقوم بعملية التقسيم والسبر.

ومثَّل لذلك فقال: " وإن جرت المناظرة مع فريق يجوزون التعليل بغير المؤثر، فهؤلاء ايضاً ينقسمون"[5].

فأورد آهل بغداد ومن جاورهم من اهل العراق، الذين يلقِّبون هذا الجنس بمعنى قياس الدلالة، فاذا ذكر وصف غير مؤثر لُقِّبَ بهذا اللقب.

وقد عرفه الجويني في الورقات من أصول الفقه: " قياس الشبه هو الفرع المتردد بين اصلين، فيلحق بأكثرهما شبهاً"[6]

---

[1] ينظر نفس المصدر، 322/1

[2] بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد، 56/2

[3] السنن الكبرى للنسائي ، النسائي، حققه وخرج أحاديثه :حسن عبد المنعم شلبي أشرف عليه، شعيب الأرناؤوط، قدم له :عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت ط1، 1421 هـ - 2001 م، 170/3

[4] صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، المحقق :محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 808/2

[5] شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل امام الحرمين، 381/1

[6] ينظر شرح الورقات في اصول الفقه، عبد الكريم الخضير، 2/14.

امّا أذا جرت المناظرة بنيسابور، وهم أتباع إمام الحرمين، الشيخ أبو حامد الغزالي رحمه الله يقول: "فليذكر من الاوصاف غير المناسبة، ما يراه سديداً غالباً على الظن سليماً عن المعارضة ويلقّبه بلقب الشبه"[1]

فتجد المعارض ومن تنفر عنه الطباع، لا يصغِ إلى كلامه، فاذا قرّر وجه الجمع وأن الخلاف صوري، وبيَّن وأكد ذلك بالتعليل، أُصغِي إلى كلامه، يقول تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾ ﴾النحل 125

وهذا دأب العلماء، عدم التعصُّب وقبول الاحكام، بعد إظهار الوجه الذي استقوا منه غلبه الظن بلا جحود، وهذا هو الواجب في مصلحة الخلاف الذي يُعتبر مُعاون على النظر.

ونجده في هذا الموضوع أيضاً، يوافق شيخه أبو المعالي فيقول: " سنقول: الجدل موضوع لتنقيح الخواطر وامتحانها بالتداور على درجات الفكر؛ ولإقحام الخصم، وقطعه بالإلزامات،... فنقول الآن: كل طرد ذكره المعلل فهو مسموع؛ ثم هو مردود بطريقة: إن كان مردودا. ولابد وأن يذكر وجه رده بالنقض "[2].

وعلى العموم فإن هذا الكتاب أودعه مؤلِّفُه أهم مباحث أصول القياس، وخصّه بذكر العلة ومسالكها، وهو أدقها أي أنه ضمّنه دقائق القياس ولباب أبحاثه.

وعلى الرغم من قوله في مقدمة كتابه: هذا الكتاب لن يسمح بمضمون أسراره على مُطالعٍ، ولن يجود بمخزون أعواده على مُراجعٍ ... ومع ذلك أقبلنا على خوض غِمار أبحاث هذا الكتاب، بحثاً عن ما يربط مؤلفه أبو حامد الغزالي، بشيخه إمام الحرمين، فوقفنا على ما سبق ذكره، ليتجلّى لنا مدى ارتباطه بشيخه على أكثر من مجال، إلَّا أنه مزج الفقه بأصول الفقه فأكثر من الأمثلة والتطبيقات من الفروع، وهو ما ميّزه عن شيخه إمام الحرمين في هذا الكتاب.

وخلاصة القول: أن المؤلِّف في هذا الكتاب، لم يخرج عن منهج شيخه إلَّا نادراً، وقد أشار الى ذلك وبصريح العبارة في مواضع ثلاثة:

[1] شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل امام الحرمين، 381/1

[2] نفس المصدر، 384/1

قوله في افتتاحية الكتاب: " فإني سُقْتُ الكلام في هذا الكتاب على نهاية الانقباض، عن التعرض لِما اشتمل عليه كتاب المنخول من تعليق الأصول"[1]

وقوله في الافتتاحية أيضاً: " وما أحللته من كتاب القياس مما لم اتعرض له فهو منقسم الى ما رايته جلياً يستغنى بكتاب المنخول عنه وإلى ما لا تمس الحاجة إليه في المناظرات إلَّا نادراً فقصرت همِّي على الأغْمض ثم اجتزيت منه بالأهم"[2] وهو إشارة منه إلى تبيين عوار ما أشكل من مقاصد القياس على المسترشدين، و اتباع شيخه إمام الحرمين رحمه الله، وهو درب من الذّبِّ والولاء لشيخه

وثالثها: ما ذكره في المسلك الخامس: قاعدة: (أن يوجد الحكم بوجود الوصف ويعدم بعدمه فيعلم به أنه مؤثر فيه وموجب له) فبعد أن أشار إلى اختلاف الاصوليين في ذلك، ونبّه للذي اختاره القاضي أبو بكر الدبوسي يقول: "إلى كلمات مشهورة قررناها في كتاب المنخول من الأصول"[3] وعين الشاهد أن كتاب المنخول هو كتاب ضمّنه آراء شيخه مدوناً لأفكاره مرتباً لتعليقه، وبعده كتاب شفاء الغليل، الذي صرح فيه بأنَّه ساق فيه الكلام لما اشتمل عليه كتاب المنخول، خاصة كتاب القياس، لكن في حلة جديدة جدليّة، يستهدف القائلين بالقياس لا المعارضين، موظفاً المنطق، ومهذباً للقياس الفقهي، وإضفاء سِمَة المعقولية عليه، فاتحاً الباب أكثر لإبراز مقاصد الشريعة التي استبْطنها مَنْ قَبْلَهُ كُتُبُهُمْ.

[1] نفس المصدر السابق، ص8

[2] نفس المصدر السابق، ص16

[3] نفس المصدر السابق، ص267

المطلب الثاني: تأثره من خلال كتاب المستصفى

توطئة: جمع الإمام الغزالي بين الموسوعة الفقهية والريادة الفلسفية واتسم بالذكاء وسعة الافق وقوة الحجة وأعمال العقل وشدة التبصُّر مع شجاعة الرأي وحضور الذهن، كل هذا أَهَّلَهُ ليكون رائداً في تلك العلوم المختلفة المتباينة، فكان الغزالي الفيلسوف و الغزالي الفقيه و الغزالي الأصولي المتكلم الذي ألَّف أمَّهات الكتب.

عاش أبو حامد الغزالي في القرن الخامس الهجري، وأوائل القرن السادس، الفترة التي اتَّسمت بازدهار المناهج الفلسفية في الاسلام، كما اتَّسمت بانتشار الفرق الضالة والمضِلة، التي هددت الكيان السنِّي الاشعري، كالإسماعيلية والباطنية، حتى اشتدّت حِدّة الصراع المذهبي، وفي خِضَمِّ ذلك كله، انصرف أبو حامد رحمه الله إلى دراسة الفلسفة، ولَمّا أتقنها وصار من أفضل روادها، كتب كتابه: "تهافت الفلاسفة" حيث عاد لِنَقْدِ ما رآه الفلاسفة حقيقة.

وفي ضوء ما عاشه العالم الاسلامي من تشنجات ومأسي، عاش الغزالي ثورة الشك التي أوردته طريق البحث عن الحقيقة.

وقد دعته الشكوك التي اعترت افكاره، إلى الاستزادة من العلوم، وسالك سبيل العزلة، وترك التدريس ورحل عبر الأمصار في رحلة سمَّاها:(رحله البحث عن الحقيقة) أراد بها كسر تلك الطريقة التقليدية في البحث عنها يقول: " وقد كان التعطُّش إلى درك حقائق الأمور دأبي وديني، من أول أمري، وريعان عمري، غريزة وفطرة من الله وضعها في جبلتي لا باختياري وحيلتي، وحتى انحلت عني رابطة التقليد "[1]

وبعد تلك الخلوة التي استطاع من خلالها الوصول إلى الحقيقة التي راح يبحث عنها، رجع إلى التدريس والتأليف بعد أنْ صَفَ قلبه للذكر، فكانت سنواته الأخيرة التي ألَّفَ فيها مجموعة من المؤلَّفات من أهمِّها كتاب "المستصفى من علم الاصول"، فالكتاب واحد من الكتب الأربعة المعتمدة على طريقة المتكلمين،[2] حيث استبطنه كتبه الأصولية السابقة، مع بذلِهِ الجُهْد في تقديم منهجه الأصولي الاخير.

[1] المنقذ من الضلال أبو حامد الغزالي، دار الكتب الحديثة، مصر، ص110

[2] ينظر كتاب تاريخ ابن خلدون لابن خلدون، 576/1

وعلى ذكر ما سبق في المبحث السابق، أشار رحمه الله الى ذلك في قوله: " فصنَّفته وأتيت فيه بترتيب لطيف عجيب يطلع الناظر في أول وهلة على جميع مقاصد هذا العلم، ويُفِيدُهُ الاحتواء على جميع مسارح النظر فيه"[1]، فمنهجه هو المنهج الذي ظهر فيه شيخه الجويني في ترك التقليد واعتماد الدليل، فكانا لا يحابيان أحداً في بيان ما ظهر لهما من الحق.

فالجويني رحمه الله مثلا نجده مرة في ملاحظة على والده يقول: " هذه ذلة من الشيخ رحمه الله"[2].

ومما يجدر الإشارة إليه، أن الغزالي رحمه الله على غزارة علومه ونباهته، إلَّا أنَّه كان شافعي المذهب مدافع عنه، وذلك في مؤلفاته التي سبقت كتاب المستصفى، ككتاب المنخول، ولم يجاوز في كتبه الفقهية الأصولية التي جعلها الإمام الشافعي مصادر الفقه، وهي الكتاب والسنه والاجماع والقياس دون المصالح المرسلة والاعراف والاستحسان وعمل أهل المدينة وغيرها،[3] وسلك في ذلك نهج شيخه الإمام الجويني رحمه الله لكنّه كتب في آخر المستصفى فصلاً في (وجوب الاجتهاد على المجتهد وتحريم التقليد عليه "، فللمطلع على مسائل كتاب المستصفى أن يقف على المسائل الأصولية الكثيرة، المخالف فيها ما ذهب إليه الشافعي وأحيانا شيخه إمام الحرمين رحمه الله وذلك بعد رحلة الشك التي انتهت عنده باليقين.

وعليه فإن كتاب المستصفى يُعبِّر عن آراء الإمام الغزالي وما وُجِدَ في كتبه السابقة من آراء، فهي مرجوحة لا يُعَوَّل عليها، خاصة وأنه آخر ما ألَّفَ في علم الأصول، وسنبين ذلك من خلال بعض المسائل المتفرقة في أقطب هذا الكتاب.

[1] المستصفى من اصول الفقه للغزالي تحقيق الدكتور ناجي السويد، ط1 2008م، ص10

[2] نهاية المطلب في دراية المذهب، الجويني، المقدمة، ص193.

[3] كتاب المستصفى، للغزالي، ت. سليمان الأشقر مؤسسه الرسالة، ط1 1997م، ص10

الموضع الأول: في مسائل الدلالات عند الإمامين

✓ **الأوامر والنواهي:** ونختار:

- **مسألة: "هل الأمر يقتضي الفور؟"**

لقد ذهب الإمام الجويني رحمه الله بعد أن عرض جملة من آراء المذاهب فقال: اعلم رحمك الله أن من قال أن الأمر يقتضي التكرار، واستغراق الأوقات فلا يفيد فرض الخلاف معه في الفور والتراخي، فان من حكم استغراق الأوقات، اندراج الوقت المتعقب للأمر تحت قضيته في الايجاب والندب .

فأما من زعم أن مطلق الأمر يقتضي الامتثال مرة واحدة، فقد اختلف في الفور والتراخي"[1] وذهب إلى أن الأمر على التراخي، فإذا وقع من المأمور في آخر الوقت أجزاه، يقول في موضع آخر بعد أن أشار إلى حزبي الواقفية[2] الغالين والمقتصدين:" أما الواقفية فقد تحزبوا حزبين، فذهب غُلاتهم في المصير إلى الوقف: إلى ان الفور والتأخير اذا لم يتبين احدهما، ولم يتعين بقرينة، فلو أوقع المخاطب ما خوطب به، عُقِيب فهم الصيغة، لم يقطع بكونه ممتثلاً، ويجوز أن يكون عرض الأمر فيه أن يؤخر وهذا شرف عظيم في حكم الوقف.

وذهب المقتصدون من الواقفية إلى أن من بادر في أول الوقت كان ممتثلاً قطعاً، فإن أخَّر وأوقع الفعل المقتضي في آخر الوقت، فلا يقطع بخروجه عن عهدة الخطاب، وهذا هو المختار عندنا"[3]

فالظاهر أن إمام الحرمين رحمه الله، استقر رأيه في كتاب البرهان على هذا الأمر.

وقال في موضع آخر:" فالذي أقطع به، أن المطالب مهما أتى بالفعل فإنه بحكم الصيغة المطلقة موقع المطلوب، وإنما التوقف في أمر آخر، وهو أنه إنْ بادر لم يعصي، وإن أخر فهو مع التأخير ممتثل لأصل المطلوب، وهل يتعرض للإثم بالتأخير؟ ففيه التوقف"[4]

---

[1] **التلخيص في اصول الفقه**، للجويني، المحقق :عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت ص75

2 الواقفية وهي فرقه من الشيعة ظهرت بعد استشهاد الامام موسى جعفر الكاظم (183هـ)

[3] **البرهان في أصول الفقه**، المحقق :صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ط1، 1418 هـ- 1997 م ص75

[4] نفس المصدر، ص 81

أما الغزالي فذهب إلى ما ذهب إليه شيخه، إلَّا في مسالة التوقف، فلمّا عرض قول الواقفية اختار: " أنّه لا يقتضي إلَّا الامتثال، ويستوي فيه البدار والتأخير"،[1] ثم استرسل في إثبات بطلان الوقف.

- **مسألة: "هل النهي يقتضي الفساد؟"**

اختلف إمام الحرمين الجويني والغزال في طريقة تناولهما للمسالة، فإمام الحرمين قال:" ذهب المحققون إلى أن الصيغة المطلقة في النهي تتضمن فساد المنهي عنه"[2] فيُفهم من مطلق قوله، أن النهي المطلق عنده يقتضي فساد المنهي عنه، ثم أعقب قوله بضرب مثال بالصلاة في الارض المغصوبة، وذهب إلى جوازها، عملاً بقاعدة انفكاك الجهة، ثم قال رحمه الله بعد ان ذكر الاقسام الثلاثة للنهي:" وقلنا لم يثبت النهي عن القول في الدار المغصوبة في وضع الشرع متعلقاً بمقصود الصلاة، فاسترسل النهي منقطعاً عن أعراض الصلاة، وبقيت الصلاة على حكمها، فإن صح نهي مقصود عن الصلاة في الدار المغصوبة فلا تصح"[3] وعليه فإن النهي إذا كان لذات الشيء اقتضى فساده، وإن كان لغير ذاته لم يقتضي.

أما الغزالي رحمه الله، فقد تناول المسالة بذكر مستثنيات فقال:" اختلفوا في أن النهي عن البيع والنكاح والتصرفات المفيدة للأحكام هل يقتضي فسادها؟.."[4]

ثم استرسل في ذكر آراء العلماء في المسالة وقال:" والمختار أنه لا يقتضي الفساد"6 فخالف بذلك رأي شيخه في هذه المسالة، وذهب إلى أن النهي يقتضي الفساد، في العبادات دون المعاملات واختار أنه لا يقتضي صحة ولا فساد.

[1] **المستصفى**، للغزالي، ص215

[2] **البرهان**، للجويني، ص96

[3] نفس المصدر، ص99

[4] **المستصفى**، للغزالي، ص221

✓ **العموم**

- **مسألة: أقل الجمع**

ذهب إمام الحرمين رحمه الله إلى أن هذه المسالة من مسائل الاجتهاد، فلا يوجد فيها قطع يقول:" ولسنا نرى الكلام في هذا الباب يقضي إلى القطع، فهو والله أعلم من مسائل الاجتهاد" ولذلك نُقل عنه أنه يرى أن أقل الجمع واحد، وأخذ بعضهم برأيه فقال الزمخشري (538هـ) في قوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٠٥﴾﴾الشعراء 105، المراد بالمرسلين نوح عليه السلام قال القفَّال الشاشي[1] (344هـ) في كتابه الأصولي بعد ذكر الأدلة: " وقد يستوي حكم التثنية وما دونها بدليل، كالمخاطب للواحد بلفظ الجمع في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ اَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ إِرْجِعُونِ ﴿٩٩﴾﴾المؤمنون 100، ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾﴾الحجر 9 وقد تقول العرب للواحد: أفعل وهو ظاهر في أن ذلك مجاز، وظاهر كلام الغزالي أنه مجاز بالاتفاق"[2] وليس الخلاف في التجاوز بلفظ الجمع عن الواحد أو الاثنين، بل الخلاف في كون ذلك معناه حقيقة.

أما الإمام الغزالي رحمه الله، فاختار أقل الجمع اثنان، وهو المروي عن عمر وزيد بن ثابت رضي الله عنهما من الصحابة، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿فَأَلُوا۟ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ الأعراف138 فقد طلبوا ألهاً من الله، ثم قالوا كما لهم آلهة، فدل على أنه إذا صار لهم إلهان، صاروا بمنزلة الآلهة.

قال رحمه الله:" قلنا فعلوا" اسم جمع مشترك بين سائر أعداد الجمع، و" فعلا" اسم جمع خاص لأن الجمع لا يستدعي إلَّا الانضمام، وذلك يحصل في الاثنين وهو كالعشرة، فانه إسم جمع لكن جمع خاص، فلا يصلح لغيره، وكيف ينكر كون الاثنين جمعاً، ويقول الرجلان نحن فعلنا؟ فإن

---

[1] **المستصفى من أصول الفقه**، للغزالي، ص244

[2] **ارشاد الفحول** الى تحقيق الحق من علم الاصول، للشوكاني، المحقق :الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق ، كفر بطنا، قدم له :الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي ،ط1، 1419هـ - 1999م ، 313/1

قيل: قد يقول الواحد ذلك كقوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١﴾ القدر 1 قلنا: " ذلك مجازا بالاتفاق وهذا ليس بمجاز"[1]

والحاصل، هل إذا ورد لفظ الجمع يصح من السامع رده إلى الواحد؟ هذا هو محل الخلاف مع إمام الحرمين فالأكثرون من بينهم الغزالي، أنه لا يصح لبطلان حقيقة الجمع.

- **مسألة: تخصيص العموم بالقياس**

ويرى الغزالي أن التخصيص خاص بقياس النص الخاص، فإن كان قياس نص عام لم يخص به بل يتعارضان كالعمومين[2]

فبعد ذكره لمن فرّق بين التخصيص بالقياس الجلي دون الخفي، كون الأول أقوى والآخر أضعف، فقال:" والمختار إنما ذكره غير بعيد، فإن العموم يفيد ظنا والقياس يفيد ظنا، وقد يكون أحدهما أقوى في نفس المجتهد، فيلزمه اتباع الاقوى"[3]وهو مذهب التفصيل، أي أن القياس إذا تقابل مع العموم وتفاوتا في افادة الظن، يقدم الأقوى، فإن تعادلا فيجب التوقف.

أما إمام الحرمين، فيرى أنه يجب التوقف وعدم الجزم بشيء حتى يوجد مرجِّح فقال:" اضطرب الناس في تخصيص عموم الكتاب بالقياس على النحو المتقدم، ومذهب القاضي(أبو بكر الباقلاني) الوقف كما سبق والمختار عندنا في المسالة الوقف، فإن وجدنا فيما سلف،[4] معتصماً مقطوعاً به في مصير أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الخبر الذي ينقله النقلة في معارضة اللفظ العام من الكتاب، ولسنا نجد مثل هذا في القياس، ولا يسْتَتِبُّ لنا دعوى القطع في تقديم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم القياس على عموم الكتاب، وإذا تعارض الأمر في مسلك الظنون ولم نجد أمراً مثبوتاً سمعياً فتعيَّن الوقف"[5] .

ومن خلال الرأيين، تبيَّن أن الغزالي رحمه الله خالف شيخه في توجيه هذه المسالة، ولعل سبب الخلاف بين الإمامين هو، هل الخلاف فيها من جنس الخلاف في القطعيات أو الاجتهادات؟

---

[1] **المستصفى من أصول الفقه**، للغزالي، ص244

[2] ينظر **البحر المحيط**، بدر الدين الزركشي، 496/4.

[3] **المستصفى من أصول الفقه**، للغزالي، 251/1.

[4] فيما يخص تخصيص عموم الكتاب بخبر الواحد.

[5] **البرهان في اصول الفقه**، للجويني، 157/1.

✓ **المفاهيم**

– **مسألة: حجية مفهوم الصِّفة**

لقد عرَّف الأصوليون مفهوم الصفة بتعاريف كثيرة متقاربة المعنى، منها: تعريف تقي الدين السبكي:" تعليق الحكم بإحدى صفتي الذات أو أحد أوصافها، يدل على نفي الحكم عن الصفة الاخرى"[1]

وعرفه الغزالي:" أن يُذْكَرَ الاسم العام ثم تذكر الصفة الخاصة في معرض الاستدراك والبيان"[2] وعماد مفهوم الصفة، أن يكون الحكم معلق بصفة، فيدل على الاخذ بخلافه، أمَّا من حيث الحجية، فالمتتبع لآراء الاصوليين يخلص إلى انهم اختلفوا في حجية مفهوم الصفة.

فذهب إمام الحرمين إلى القول أنّه إذا كانت الصفات مناسبة للأحكام المنوطة بالموصوف بها، فذكرها يتضمن انتقاء الأحكام عند انتفائها، وإن كل صفة لا يفهم منها مناسبة للحكم، فالموصوف بها كالملقب بلقبه، يقول في ذلك:" فأقول: إذا كانت الصفات مناسبة للأحكام المنوطة بالموصوف بها مناسبه العلل معلوماتها، فذكرها يتضمن انتقاء الاحكام من حيث انتقاءها، كقوله صلى الله عليه وسلم: ﴿في سائمة الغنم زكاه﴾[3] "[4] وعليه فأن إمام الحرمين ذهب الى التفصيل بين الوصف المناسب وغيره، فقال بمفهوم الأول دون الثاني.

أمَّا بالنسبة للإمام الغزالي رحمه الله نجده كذلك يقول بعدم حجيته، وقد نَسب إليه هذا القول غير واحد من الاصوليين كالبيضاوي(675هـ) وابن الحاجب(646 هـ) وغيرهما، فيقول:"كما لو قال: في الغنم السائمة زكاة، وكقوله: ﴿من باع نخلاً قد أبرت فتمرها للبائع﴾[5] وقتل المشركين الحربيين، فإنَّه ذكر الغنم والنخلة والمشركين وهي عامة، فلو كان الحكم يعمُّها لما أنشأ بعده استدراكاً، إنَّ مجرد هذا التخصيص من غير قرينة لا مفهوم له"[6]

---

[1] **الابهاج في شرح المنهاج**، تقي الدين السبكي، دار الكتب العلمية، بيروت عام النشر1416هـ – 1995 م 370/1.

[2] **المستصفى من علم الاصول**، للغزالي، ص 270/1.

[3] حديث رواه البخاري من حديث انس في الصدقات بلفظ "وفي صدقه الغنم في سائمتها أربعين الى عشرين ومائة شات"

[4] **البرهان في أصول الفقه**، للجويني، 174/1

[5] عن عبد الله بن عمر–رضي الله عنه– مرفوعًا: «من باع نخلًا قد أُبِّرَتْ فَثَمَرُهَا للبائع، إلا أن يشترط المُبْتَاعُ» متفق عليه.

[6] **المستصفى من علوم الاصول**، للغزالي، 270/2.

ونجد أن الغزالي رحمه الله ذهب إلى ما ذهب إليه شيخه في كتاب المنخول من علم الأصول، حيث قال: لو كان المفهوم ثابتا، لكان تركه نسخا كالمنظوم... والمختار خلافه"[1]

- **مساله حجيه مفهوم الشرط**

وهو كسابقه نوع من أنواع مفهوم المخالفة، وقد عرَّفه الاصوليون بتعريفات متفاوتة، نختار منها: "ما يلزم من عدمه عدم الحكم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته"[2] ولفظ لذاته احترازا من الشرط للسبب، و هذا التعريف يجمع الشرط الشرعي والشرط العقلي والشرط العادي، والتي لا خلاف بين الاصوليين في أنه يلزم من عدمها العدم ولا يلزم من وجودها وجود ولا عدم لذاتها، فيلزم من عدم الحياة عدم حصول العلم، ولا يلزم من وجود الحياة وجود حصول العلم ولا عدم حصوله اذ قد توجد الحياة مع الجهل.

أما محل الخلاف عند الاصوليين في الشرط اللغوي المقصود به مفهوم الشرط في اصطلاحاتهم وهو:" ما يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم لذاتها".

فإمام الحرمين اختار مذهب الجمهور في البرهان، أي أن تقييد الحكم بالشرط في النصوص الشرعية، يدل بالمنطوق على ثبوت الحكم عند ثبوت الشرط، ويدل بالمفهوم على انتفاء الحكم عند انتفاء الشرط، وهو ظاهر مذهب الغزالي في كتابه المنخول من أصول الفقه، حيث قال: "التخصيص منقسم الى ما يقع في صيغة الشرط كقوله: إن اكرمك فاكرمه، وهذا نص في التخصيص إذ الجزاء يرتبط بالشرط عند أهل اللسان، والنَّقل فيه كافٍ"[3]

وهذا خلاف لما ذهب اليه في المستصفى، وهو آخر آرائه حيث ذهب إلى ما ذهب إليه القاضي أبي بكر الباقلاني على القول بإنكار مفهوم الشرط يقول رحمه الله: "والذي ذهب إليه القاضي، إنكاره وهو الصحيح عندنا على قياس ما سبق"[4]

وحاصل القولين أنه لا خلاف بينهما في انتفاء الحكم عند انتفاء الشرط ولكن يكمن الخلاف في: هل الدال على الانتفاء صيغة الشرط أو البقاء على الأصل؟

---

[1] **المنخول من اصول الفقه**، للغزالي، حققه وخرج نصه وعلق عليه :الدكتور محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر- بيروت لبنان، دار الفكر دمشق – سورية ، ط3 ،1419 هـ - 1998 م 301/1.

[2] **التمهيد شرح مختصر الأصول من علم الأصول**، أبو المنذر المنياوي، ط1، 1432 هـ - 2011 م ، 16/1

[3] **المنخول من اصول الفقه**، للغزالي، 299/1

[4] **المستصفى من علم الاصول**، للغزالي، 271/1

فمن جعله حجة قال: الدال على الانتفاء صيغة الشرط، ومن أنكره قال: الدال على الانتفاء البقاء على الاصل[1].

الموضع الثاني: في مسائل الأدلة عند الإمامين

ونعرض لذلك من خلال:

✓ **اقوال الرسول صلى الله عليه وسلم**

- **مسألة: شروط الخبر المتواتر**

ويكمن النظر في ذلك من عده جوانب، من حيث الإسناد أو من حيث استواء الطرفين، أمَّا الأول فإن إمام الحرمين يرى أن من شروط الخبر المتواتر أن يكون علم المخبرين ضرورياً، ولا اعتبار لاشتراط الجنس، فإن المطلوب صدور الخبر عن العلم الضروري، فإن الحسِّي لا يميز احمرار الخجل والغضبان، وإنما العقل يدرك تمييز هذه الأحوال، قال الجويني: عن شروط التواتر" منها أن يخبر المخبرين ما علموه ضرورة فإن ذلك يتضمن العلم ويقتضيه.."[2]

وأما الغزالي رحمه الله فيرى بأن من شروط التواتر أن يكون علم المخبرين ضرورياً وأن يكون مستنداً إلى الحسِّ، فقيده باشتراط إسناد الاخبار إلى المحسوس إذ يقول:" الشرط الثاني: أن يكون علمه ضرورياً مستنداً إلى محسوس"[3] .

وعليه فإن الإمام الغزالي خالف شيخه إمام الحرمين، وأضاف قيداً لم يضعه إمامه، ولكن الخلاف خلافاً لفظياً لأن كلاهما اتفق على أن ما استند إلى الحسّ يُعتبر متواتراً، فالكل متفق في المعنى وإن اختلفت العبارات.

✓ **افعال الرسول صلى الله عليه وسلم**

يرى إمام الحرمين أبو المعالي الجويني في دلاله فعل النبي صلى الله عليه وسلم، التفصيل بين ما يقع في سياق التعبد وبين ما لا يكون كذلك، فما وقع في سياق التعبد يكون مرغَّباً ومندوباً إليه في حق الامة، وأما فعله الذي لا يظهر فيه قصد القربة فهو على الإباحة.

---

[1] **البحر المحيط في أصول الفقه**، للزركشي، دار الكتبيط1، 1414هـ - 1994م، 167/5

[2] البرهان في اصول الفقه، للجويني، 216/1

[3] المستصفى من علم الاصول، للغزالي، 107/1

قال رحمه الله:" والرأي المختار عندنا أنَّه يقتضي أن يكون ما وقع منه مقصوداً قربة محبوباً مندوباً إليه في حق الامة"[1]. ثم قال:" فأما فعله المرسل الذي لا يظهر وقوعه منه على قصد القربة.. . فالمختار اذاً أن فعله لا يدل بعينه ولكن يثبت عندنا وجوب حمله على نفي الحرج فيه عن الأمة."[2]

وأما الإمام الغزالي، فيرى في ذلك الوقف، قال: " فالصحيح عندنا أنه لا دلالة له، بل هو متردد بين الإباحة والندب والوجوب، وبين أن يكون مخصوصاً به وبين أن يشاركه غيره فيه، ولا يتعين واحد من هذه الأقسام إلَّا بدليل زائد "[3] فوافق في رايه هذا، القاضي أبي بكر الباقلاني، وخالف شيخه إمام الحرمين.

✓ **مسائل الاجماع:** ونتعرض لذلك من خلال:

- **مسألة: دخول العوام في الإجماع.**

لقد اختلف الاصوليون في ذلك بين مجيز و مانع، لكن الخلاف خلافاً صورياً، فالقائلين بدخول العوام في جملة الامة لكون العصمة لجميع الامة عالمها وجاهلها، فإجماع الامة على حكم من الاحكام، مما يحصل فيه اتفاق الخاص والعام، كوجوب الصلاة والزكاة وغيرهما، مما هو معلوم من الدين بالضرورة فلا خلاف في ذلك وهو أمر واقع.

وأما ما أجمع عليه العلماء من أحكام الفروع التي تستعصي على العوام، فقد اخْتُلِفَ فيها: فإمام الحرمين أطلق القول بان العوام لا يُعتبر خلافهم ولا يؤثر قبولهم، فليسوا من أهل الإجماع عنده، حيث قال:" فلا شك ان العوام ومن شذى طرفا قريبا من العلم لم يصر بسبب ما تحلى به من المتصرفين في الشريعة وليس من أهل الاجماع فلا يُعتبر خلافهم ولا يؤثر وفاقهم واما المفْتُون المجتهدون فلا شك في اعتبارهم"[4]

وأما الغزالي رحمه الله، فيرى أنه يُتصوّر دخول العوام في الاجماع إذ يقول:" يتصور دخول العوام في الاجماع"[5] ولعل دافع ذلك، هو ما ذهب إليه في تعريفه للإجماع قال: "اتفاق أمة محمد صلى الله

[1] البرهان في اصول الفقه، للجويني، 184/1

[2] نفس المرجع المكتبة الشاملة 185/1

[3] **المستصفى من علم الاصول**، للغزالي، 275/1

[4] **البرهان في اصول الفقه**، للجويني، 264/1

[5] **المستصفى من علم الاصول**، للغزالي، 143/1

عليه وسلم خاصة على أمر من الأمور الدينية"[1] فلم يقيد لفظ الأمة بالعلماء وهو ظاهر الجواز دخول العوام تحت لفظة الاجماع وقال أيضاً:" الركن الأول: المجمعون وهم أمة محمد صلى الله عليه وسلم وظاهر هذا يتناول كل مسلم"[2].

فبناء على ذلك فإن الإمام الغزالي رحمه الله خالف إمامه إمام الحرمين رحمه الله في المسالة التي كان رأيه فيها من رأي جمهور الاصوليين[3]، ووافق رأيه رأي القاضي أبي بكر الباقلاني رحمه الله.

والتحقيق في المسالة أن الخلاف خلاف لفظي، وصورتها فرضت ولا وقوع لها أصلا كما قال الغزالي رحمه الله[4].

وهنا يحقق الإمام الغزالي أمراً في غاية الدقة والخفاء، وهو حقيقة اختلاف الفقهاء في المسائل، فإن كثيراً من الخلافات يكون مرجعها تفاوت المصطلحات بين اختلاف المدارس، والاعتياد على مناهج البحث التقليدية.

[1] نفس المصدر، 137/1

[2] نفس المصدر، 143/1

[3] ينظر **البرهان في اصول الفقه**، للجويني، 165،264/1

[4] ينظر **المستصفى من علم الاصول**، للغزالي، 143/1

الموضع الثالث: في الترجيح و الاجتهاد

ونختار المسائلتين التاليتين:

- **مسألة: نسخ المتواتر بالآحاد**

اختلف الاصوليون في وقوع نسخ المتواتر بالآحاد سمعا على ثلاث مذاهب فذهب فريق الى ان نسخ المتواتر بالآحاد غير واقع سمعا، وهو مذهب الاصوليين ومنهم إمام الحرمين، أما الفريق الثاني: فذهب إلى ان نسخ المتواتر بالآحاد واقع سمعا، وهو مذهب جماعة من الظاهرية ابن حزم وغيرهم كالطوف من الحنابلة، اما المذهب الثالث فهو مذهب التفصيل بين زمان الرسول صلى الله عليه وسلم وزمن ما بعد وفاته، وهو ما ذهب اليه القاضي الباقلاني والامام الغزالي و ابو الوليد الباجي(474هـ)[1]

وبناء على ما سبق، يرى امام الحرمين انه لا يجوز نسخ المتواتر بالآحاد، وذهب في ذلك مذهب جمهور الاصوليين حتى انه حكى الاجماع على ذلك فقال:" اجمع العلماء على ان الثابت قطعا لا ينسخه مظنون، فالقران الكريم لا ينسخه الخبر المنقول آحاداً، والسنة المتواترة لا ينسخها ما نقله غير مقطوع به"[2]

اما تلميذه الغزالي رحمه الله، فيرى التفصيل – كما سلف الذكر– بين عصر النبي صلى الله عليه وسلم والعصر الذي ولاه بعد وفاته، فأجاز نسخ المتواتر بالآحاد في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم، ولم يجزه بعده، فقال:" والمختار جواز ذلك عقلا لو تُعُبِّدَ به، ووقوعه سمعا في زمان الرسول صلى الله عليه وسلم، بدليل قصه قباء، وبدليل انه كان ينفذ احاد الولاة الى الاطراف، وكانوا يبلغون الناسخ والمنسوخ جميعا، ولكن ذلك ممتنع بعد وفاته"[3].

وعليه فان الغزالي ذهب في هذه المسألة، إلى ما ذهب إليه القاضي أبي بكر الباقلاني وابي الوليد الباجي من المالكية، فيكون بذلك قد خالف جمهور الاصوليين وخالف ما ذهب اليه شيخه إمام الحرمين وان كان الخلاف في الاطلاق والتقييد فتجدهما اتفقا على عدم جوازها بعد وفاة الرسول صلى

[1] ينظر **سير اعلام النبلاء**، ط الحديث، للذهبي، دار الحديث– القاهرة، الطبعة:1427هـ-2006م،14/55،56

[2] **البرهان في اصول الفقه**، للجويني، 2/255

[3] **المستصفى من اصول الفقه**، للغزالي، 1/101

الله عليه وسلم، لكنهما اختلفا فيما إذا وقع ذلك في حياته صلى الله عليه وسلم، وان كان الخلاف غير مصرح به من امام الحرمين، وانما يفهم ذلك من اطلاقه فقط.

- **مسألة: تصويب المجتهدين:**

اختلف الاصوليون في مساله تصويب المجتهدين في المسائل الفقهية الاجتهادية على مذاهب ثلاثة:

فذهب فريق إلى أن كلَّ مجتهد مصيب، وأن حكم الله في حق المجتهد ما اداه اليه اجتهاده، وعليه لا يتصور خطا المجتهد وهذه الفئه يسمون بالمصوب، وذهب الى ذلك القاضي ابي بكر الباقلاني والغزالي وغيره[1] أما الفريق الثاني: في يرى ان المصيب من المجتهدين واحد وما عداه مخطئ، ويطلق على هذه الفئه" المخطِّئة" وقد اختلف هؤلاء في تأثير المخطئ من المجتهدين على رأيين : اولهما: ان المصيب واحده وكل من سوى ذلك فهو اتم لأنه مخطئ، والخطأ والاثم لا ينفكان واليه ذهب الكثير من المعتزلة[2] ، اما المذهب الثالث فهم القائلون ان المجتهد مصيب من حيث انه عمل بموجب الظن بأمر الله مخطئ اذا لم يدرك حكم الله وهو قوله امام الحرمين وتلمذه الغزالي في المنخول[3]

اما الغزالي فيرى أن كلَّ مجتهدٍ مصيب في الظنيات، وأنه في الحالتين أصاب حكم الله تعالى، وإن الحق ما أدى إليه اجتهاده وغلب على غني فقال:" والمختار عندنا هو الذي نقطع به ونخطئ المخالف فيه، ان كل مجتهد في الظنيات مصيب وانها ليس فيها حكم معين لله تعالى"[4]

ومحل الخلاف بينهما، هل لله في كل واقعة حكم معين، أم أن حكمه في مسائل الاجتهاد ما أدى إليه اجتهاد المجتهدين؟

[1] ينظر **المستصفى من اصول الفقه**، للغزالي، 283/1

[2] **المعتمد في اصول الفقه**، لابي الحسين ، 380/2 -381

[3] ينظر **المنخول من اصول الفقه**، للغزالي، 563/1

[4] **المستصفى من أصول الفقه**، للغزالي، 352/1

خاتمة

الخاتمة:

من خلال بحثنا هذا والمتعلق بتأثر الامام الغزالي بشيخه امام الحرمين رحمهما الله، قد خلصنا الى نتائج نحسبها من الأهمية بمكان نعددها كالاتي:

اولاً: ان الامام الجويني والامام الغزالي يمثلان مدرسة واحدة تطورت على مراحل وفق الاحداث.

ثانياً: إن علوم أصول الفقه ترتكز على ثلاثة علوم، وهي علم الكلام واللغة العربية والاحكام الشرعية.

ثالثاً: ان العلوم الإسلامية قابله للانفتاح على العلوم الاخرى دون الانحلال فيها، تَفِيدُ منها وتأخذ ما وافق الفطرة والعقل السليم.

رابعاً: إن الغزالي –رحمه الله– لم يلزم مذهبه الشافعي، وإنما اتخذ ديدنه في البحث عن الحقيقة ما ثبت بالدليل، وإن وجد في مذهب من المذاهب الاخرى، و لعل هذا ما يفسر إقبال اصحاب المذاهب الفقهية الاخرى على دراسة كتابه المستصفى.

خامساً: إن الغزالي –رحمه الله– لم يخالف إمامه من حيث الطريقة، وإنّما غالباً ما فصَّل ما تركه شيخه إمام الحرمين مجملاً من الأحكام، فلم يكن الخلاف حقيقيا انما كان صورياً.

سادساً: و ممّا وصلنا إليه أيضاً، أن الغزالي لم يكن أصولياً فحسب، بل كان يُدلي في كل فن من فنون العلوم الشرعية بدلوه، فكان الأصولي والفقيه والمنطقي والفيلسوف وكذلك المقاصدي، فقد تخصص في العديد من العلوم.

سابعاً: نجد أن الغزالي وجد لنفسه منهجاً خاصاً به، خاصة في طريقة التأليف متأثراً في ذلك برحلة البحث عن الحقيقة التي سلكها، فكان يقف على الصواب دون الحاجة لمعرفة صاحبه، ولعل تبنِّيه لآراء القاضي أبي بكر الباقلاني في كتاب المستصفى لخير دليل على ذلك، وهو مالكي، وهذا ما يفسر إقبال الأصوليون من المالكية على دراسة كتاب المستصفى، شرحاً وتلخيصاً وتنكيتاً بالرغم من ان مؤلفه(الغزالي) شافعي المذهب.

ثامناً: لا يكاد النّاظر في مصنفات الإمام الغزالي يجد أثراً للإمام الجويني، رغم صحبته لشيخه، لكن الحق إن لم يكن هناك اثر ملموس، فان الأثر المحسوس جليّ في عموم منهجه وطريقته، حيث عَمَدَ الى ما جاء به شيخه، وأكمل طريقته بالاجتهاد لا بالتقليد، ولو كان إمام الحرمين حياً لوافقه على ما ذهب إليه، لِأنّ همَّهما كان البحث عن الحقيقة والوصول إلى الصواب.

تاسعاً: من خلال كتابا الغزالي شفاء الغليل والمستصفى، خاصة هذا الأخير، يتجلّى ويظهر الاستقلال الفكري لدى الغزالي، ويرجع ذلك إلى تأثره بشيخه في اعتماد الأدلة العقلية في إثبات القضايا، أكثر من اعتماده على الأدلة النقلية.

عاشراً: إن المتتبع لآراء الجويني، يرى جرأة في الرد على المخالف أحياناً، و لعل هذا ما نستشفه من شخص الإمام الغزالي رحمه الله تأثراً بشيخه.

أحد عشرة: إن مفهوم التجديد هو إحياء ما دَرَسَ من الأحكام السابقة وفق منهج صحيح.

ونجمل بعض المعالم التجديدية التي أضافها الغزالي إلى علم أصول الفقه سواء من حيث منهج التأليف او العرض والترتيب والتبويب أو الأسلوب، وكذا الحدود والمصطلحات والتمثيل للمسائل والتفريعات بأدلة أخرى، غير التي يستعملها المخالف عادة.

وكل هذه المعالم جديرة بأن تُفْرَدَ بالدراسة والبحث.

الثاني عشر: أبرز الغزالي جانباً كبيرا من الأدب اتُّجاه شيخه، فلم يذكره باسمه صريحاً، ممتثلاً قول الشاعر:

واحْفَظْ لِشَيْخِكَ مَا إنْ عِشْتَ حُرْمَتَهُ ..... واجْعَلْهُ في البِرِّ والتَّوقِيرِ مِثْلَ أَبِ[1]

في الاخير: نسأل الله أن نكون قد أفدْنا واستفدنا، فإن لم نُفِدْ فقد استفدنا، فإن أصبنا فمن الله وان اخطأنا فمن أنفسنا والشيطان، ولله الحمد والمنة.

[1] هذه قصيدة من تراث علماء الجزائر"وَصِيَّةِ المفْتِي ابن علي الجزائري لولده"، وهو شيخ الاسلام أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد المهدي الشهير بـ "ابن علي" وقد طبعت بعناية الشيخ توفيق بن عمّار الكيفاني بدار نور الكتاب بالجزائر العاصمة

الفهارس العامة

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الاحاديث والآثار النبوية.
- فهرس الأعلام.
- فهرس المصادر و المراجع.
- فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات القرآنية

السورة	الآيات القرآنية	رقم الآية	الصفحة
الاعراف	فَالُواْ يَـٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾	138	42
النحل	ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَـٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾	125	36
الحجر	إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ﴿٩﴾	9	42
المؤمنون	حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴿١٠٠﴾	100	42
الشعراء	كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٠٥﴾	105	42
القدر	إِنَّآ أَنزَلْنَـٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ﴿١﴾	1	42

فهرس الاحاديث والآثار النبوية

بداية الحديث والآثار	راوي الحديث	درجة الحديث	الصفحة
﴿**مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلا صِيَامَ لَهُ ...** ﴾	من حَدِيث عبد الله بن عمر عَن أُخْته حَفْصَة	اخْتلف فِي رَفعه وَوَقفه، وَرجح التِّرْمِذِيّ وَالنَّسَائِيّ الْمَوْقُوف بعد أَن أطنب فِي تَخْرِيج طرقه	35
﴿**من باع نخلاً قد أبرت فتمرها للبائع...**﴾	عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا	قَالَ الترمذي هَذَا الحَدِيث حسن صَحِيح	44
﴿**في سائمة الغنم زكاة...**﴾	حديث أنس فى كتاب الصدقات	رواه البخاري بلفظ: "وفي صدقة الغنم في سائمتها أربعين إلى عشرين ومائة شاة"	44
﴿ **قَالَ لي رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم ذَات يَوْم: يَا عَائِشَة هَل عنْدكُمْ شَيْء؟...**﴾	من حَدِيث عَائِشَة، رَضِي الله تَعَالَى عَنْهَا.	رَوَاهُ مُسلم، وَأَبُو دَاوُود وَالتِّرْمِذِيّ	35

فهرس الأعلام

اسم العلم	الصفحة
أَحْمد بن مُحَمَّد الطوسي أَبُو حَامِد الراذكاني.	09
أبو حامد ابن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي، الشافعي، الغزالي.	08
إلكيا الهراسي هو ابو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري الملقب بعماد الدين	03
ابن القشيري ابو نصر عبد الرحيم بن عبد الكريم بن هوزان القشيري النيسابوري	04
أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب الباجي(474 هـ).	40
أبو عبد الله شمس الدين محمد ابن محمد بن عبد الرحمن بن حسين الرعيني المعروف بالحطاب، أصله من المغرب	07
أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، المكنّى بالذهبي، يعمل والده في صناعة الذهب، حتى عُرف بالذهبي.	09
أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي	19
أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الدويني الأسنائي المكنّى: ابن الحاجب(646 هـ)	19
أبو نصر تاج الدين عبد الوهّاب بن علي بن عبد الكافي، عُرِفَ بالسبكي (771 هـ) فقيه شافعي، ومؤرخ عربي وقاضي القضاة في دمشق.	09
إِسْمَاعِيل بن أَحْمد بن عبد الْملك بن عَليّ بن عبد الصَّمد النَّيْسَابُورِي أَبُو سعد بن أبي صَالح الْمُؤَذّن.	04

أبو محمَّد جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي الأسنوي الشافعي المصري، الفقيه الأصولي المفسر النحوي العروضي، له تصانيف على المذهب في الأصول	09
أبو الفداء اسماعيل بن عمرو بن كثير القريشي البصري ثم الدمشقي	08
ابُو عَمْرٍو عُثْمَانُ ابْنُ المُفْتِي صَلاَحِ الدِّيْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عُثْمَانَ بنِ مُوْسَى الكردي، المَوْصِلِيُّ المعروف بابن الصلاح أحد علماء الحديث	20
الخوافي احمد بن محمد بن المظفر الإمام أبو المظفر الخوافي.	04
محمد ابن طيب بن محمد بن جعفر بن القاسم ابو بكر الباقلاني البصري	06
محمد ابن الامام ابي بكر احمد بن ابراهيم بن اسماعيل ابو نصر الاسماعيلي	09
مُحَمَّد بن عَليّ بن مُحَمَّد بن أبي بكر بن مُحَمَّد بن أَحْمد الْجمال أَبُو المحاسن بن النُّور الْقرشِي الْعَبدَرِي الْمَكِّيّ.	19
عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حَيُّويَه الجويني، نسبة لجوين من قرى نيسابور	06
عبد القادر الفارسي هو عبد القادر بن إسماعيل بن عبد الغافر بن محمد الفارسي من اهل نيسابور.	04
عبد الواحد المراكشي (581 هـ) هو محيي الدين عبد الواحد بن علي التميمي المراكشي، ولد بمراكش، وتعلم بفاس	19
عبيد الله، أبو زيد الدبوسي ، الفقيه الحنفي، نسبته إلى دبوسية بين بخار وسمرقند،	22
هَاشم بن عَليّ بن إِسْحَاق بن الْقَاسِم الأبيوردي أَبُو الْقَاسِم من أهل أبيورد	04

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم: برواية ورش عن نافع .

كتب الحديث:

1. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، تحقيق: فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي بيروت
2. سنن النسائي، ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب بن علي الخراساني(303هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم الشلبي، مؤسسه الرسالة بيروت، ط1. 1421هـ

كتب التراجم والطبقات:

1- السفر الخامس من كتاب الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك الأنصاري الأوسي المراكشي (703هـ)، المحقق :إحسان عباس، دار الثقافة بيروت، لبنان الطبعة1،1965
2- سير أعلام النبلاء شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (748هـ)، دار الحديث- القاهرة الطبعة: 1427هـ-2006م
3- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (771هـ)، المحقق :د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة 1413هـ
4- طبقات الشافعية، عبد الرحمن، الأسنوي(643هـ) المحقق :كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة1، 1987م
5- طبقات الشافعيين، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (774هـ)، تحقيق :د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، مكتبة الثقافة الدينية تاريخ النشر1413 هـ- 1993 م

6- موسوعة الاعلام والادباء العرب المسلمين، جابر الجيلي، دار الجيل بيروت، ط1 2005

7- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، :أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان (681هـ)، المحقق :إحسان عباس، دار صادر، بيروت

8- البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير (774هـ)، المحقق :علي شيري، دار إحياء التراث العربي الطبعة1، 1408هـ - 1988 م

9- البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، الملقب بإمام الحرمين (478هـ)، المحقق :صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان الطبعة1، 1418 هـ - 1997 م

10- التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، شمس الدين السخاوي (902هـ)، الكتب العلمية، بيروت –لبنان الطبعة1، 1414هـ/1993م

11- تاريخ بغداد وذيوله، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (463هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت. دراسة وتحقيق :مصطفى عبد القادر عطا الطبعة1، 1417 هـ

12- تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (571هـ)، المحقق :عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع عام النشر 1415 : هـ - 1995 م

13- دولة السلاجقة وبروز مشروع إسلامي لمقاومة التغلغل الباطني والغزو الصليبي، عَلي محمد محمد الصَّلاَّبي، مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة الطبعة1، 1427 هـ - 2006 م

14- ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون (808هـ)، المحقق :خليل شحادة، دار الفكر، بيروت الطبعة2، 1408 هـ - 1988 م

15- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (748هـ) المحقق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت الطبعة2، 1413 هـ - 1993 م.

كتب أصول الفقه:

1- الإبهاج في شرح المنهاج ((منهاج الوصول إلي علم الأصول للقاضي البيضاوي المتوفي سنه 785هـ))، لتقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية، بيروت عام النشر1416 :هـ - 1995 م

2- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (1250هـ)، المحقق :الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق، كفر بطنا قدم له :الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي الطبعة1، 1419هـ - 1999م

3- البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (794هـ)، دار الكتبي الطبعة1، 1414هـ - 1994م

4- التمهيد - شرح مختصر الأصول من علم الأصول، أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي، المكتبة الشاملة، مصر الطبعة1، 1432 هـ - 2011 م

5- حاشية التوضيح والتصحيح لمشكلات كتاب التنقيح على شرح تنقيح الفصول في الأصول، لشهاب الدين القرافي (684 هـ)،المؤلف :محمد الطاهر بن عاشور (1393 هـ)، مطبعة النهضة، تونس الطبعة1، 1341 هـ

6- شرح الورقات في أصول الفقه مؤلف الأصل :أبو المعالي الجويني الملقب بإمام الحرمين

(478هـ)، الشارح :عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير دروس مفرغة من موقع الشيخ الخضير

7- شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي (716هـ)، المحقق :عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة الطبعة1، 1407 هـ / 1987 م

8- شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (505 هـ)، المحقق: د. حمد الكبيسي أصل الكتاب: رسالة دكتوراه، مطبعة الإرشاد، بغداد الطبعة1، 1390 هـ - 1971 م.

9- قرة العين لشرح ورقات إمام الحرمين، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الرعيني المالكي المعروف بالحطاب (902هـ)، ضبط نصه وعلق عليه: جلال علي عامر الجهاني.

10- كتاب التلخيص في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، الملقب بإمام الحرمين (478هـ)، المحقق :عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت

11- المستصفى من علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (505هـ) المحقق : محمد بن سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان الطبعة1، 1417هـ/1997م

12- المعتمد في أصول الفقه، محمد بن علي الطيب أبو الحسين البَصْري(436هـ)، المحقق :خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة1، 1403م

13- المنخول من تعليقات الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (505هـ)، حققه وخرج نصه وعلق عليه :الدكتور محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر، بيروت لبنان، دار الفكر دمشق، سورية الطبعة3، 1419 هـ - 1998 م

14- المنقذ من الضلال، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (505هـ)، بقلم :الدكتور عبد الحليم محمود، دار الكتب الحديثة، مصر.

15- نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، الدار العالمية للكتاب الإسلامي الطبعة2، 1412 هـ - 1992م

فقه شافعي:

1- نهاية المطلب في دراية المذهب، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد، الملقب بإمام الحرمين (478هـ)، حققه وصنع فهارسه :أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج الطبعة1، 1428هـ-2007م

فقه مالكي:

1- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (595هـ)، دار الحديث، القاهرة، تاريخ النشر1425 هـ - 2004 م

كتب اخرى:

1- تيارات الفكر الاسلامي، محمد عمارة(1441هـ)، دار المستقبل العربي القاهرة، ط 1983م

2- الثبات عند الممات، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (597هـ)، المحقق: عبد الله الليثي الأنصاري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت الطبعة1، 1406هـ

3- الغياثي، غياث الأمم في التياث الظلم، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (478هـ)، المحقق :عبد العظيم الديب، مكتبة إمام الحرمين الطبعة2، 1401هـ

4- فقه امام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجويني خصائصة وأثره ومنزلته، عبد العظيم الديب(2010م) ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ط. 1988م

5- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (728هـ)، المحقق :عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية عام النشر1416 :هـ/1995م

6- محك النظر، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (505هـ)، تقديم وتحقيق وتصحيح: الدكتور رفيق العجم، دار الفكر، بيروت الطبعة1: 1994 م

7- المختصر في المنطق المؤلف: محمد بن محمد ابن عرفة (المتوفى: 803هـ)

8- تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، أبو القاسم، المعروف بابن عساكر (571هـ)، دار الكتاب العربي– بيروت

فهرس الموضوعات

مقدمة .....أ – ز

مبحث تمهيدي.....09

المطلب الاول: ترجمه الامام الجويني، امام الحرمين.....09

الفرع الاول: اسمه ونسبه ومولده.....09

الفرع الثاني: شيوخه و تلاميذه.....10

الفرع الثالث: مؤلفات الجويني.....14

المطلب الثاني: ترجمه الامام الغزالي.....16

الفرع الاول: اسمه ونسبه ومولده. 16

الفرع الثاني: شيوخه وتلاميذه.....17

الفرع الثالث: مؤلفات الغزالي.....20

المبحث الأول :كتابا شفاء الغليل والمستصفى. 24

المطلب الاول: كتاب شفاء الغليل.....24

المطلب الثاني: **كتاب المستصفى**.....27

المبحث الثاني: **تأثر الغزالي بشيخه إمام الحرمين**. 32

المطلب الاول: مسألة تأثره من خلال كتاب "شفاء الغليل".....32

الموضع الأول: مسألة قياس الطرد.....**33**

الموضع الثاني: مسألة حجية الطرد وما كان يصطلح عليه إمام الحرمين **33**

الموضع الثالث: مسألة خلاف الأصوليين في مستند فهم العلة، باعتبار طريق الأولى. **34**

الموضع الرابع: مسألة التبييت والتعيين في الصوم. **34**

الموضع الخامس: اختلاف بعض المصطلحات باختلاف الامصار. **35**

المطلب الثاني: تأثره من خلال كتاب المستصفى. **38**

الموضع الأول: في مسائل الدلالات عند الإمامين. **40**

الموضع الثاني: في مسائل الأدلة عند الإمامين. **46**

الموضع الثالث: في الترجيح و الاجتهاد **49**

خاتمة.....**53**

فهرس الآيات القرآنية.....**56**

فهرس الاحاديث والآثار النبوية.....**57**

فهرس الأعلام.....**58**

فهرس المصادر والمراجع.....**60**

فهرس الموضوعات.....**66**